

**مذاهب العلماء في الابتداء بـ(إلا)
في الاستثناء المنقطع**

أعدّه
محمد عبد الله الوائلي

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإن من أهم المسائل في الوقف والابتداء التي تحتاج إلى دراسة تفصيلية دقيقة، وتتبع لأقوال العلماء الأوائل فيها، هي مسألة الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع، وسأشرع -بعون الله وقوته- في دراسة وبحث هذه المسألة، وقد وسمت هذا البحث بعنوان: مذاهب العلماء في الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع، وفيه مبحثان: المبحث الأول: الاستثناء: معناه وإعرابه، وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول: إعراب المستثنى.

المطلب الثاني: معنى الاستثناء المنقطع.

المطلب الثالث: إعراب المستثنى المنقطع.

المبحث الثاني: مذاهب العلماء في الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع.

المبحث الأول

الاستثناء: معناه وإعرابه:

المطلب الأول

إعراب المستثنى:

إن المستثنى على أربعة أقسام:

القسم الأول: واجب النصب، وهو المستثنى من الموجب والمقدّم والمكرر والمنقطع عند الحجاز مطلقاً، والواقع بعد (لا يكون)، و(ليس)، و(ما خلا)، و(ما عد). فالموجب نحو: قام القوم إلا زيداً. والمقدم نحو: ما قام إلا زيداً القوم. والمكرر نحو: ما قام أحد إلا زيداً إلا عمراً. والمنقطع نحو: قام القوم إلا حماراً. والواقع بعد (لا يكون) نحو: قام القوم لا يكون زيداً. وبعد (ليس) نحو: قام القوم ليس زيداً. وبعد (ما خلا) نحو: قام القوم ما خلا زيداً. وبعد (ما عدا) نحو: قام القوم ما عدا زيداً.

القسم الثاني: واجب الجر، وهو المستثنى بـ (غير) و(سوى) و(سوى) و(سواء).

القسم الثالث: جائز فيه النصب والجر، وهو المستثنى بعد أو خلا وحاشا.

القسم الرابع: جائز فيه النصب والبدل مما قبله والمختار البدل، وهو المستثنى من

غير الموجب، نحو: {مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ} [النساء: ٦٦] (١).

" : وإنما جاز البدل بعد النفي دون الإيجاب؛ لأن شأن البدل أن يحل محل

المبدل، وإذا قلت: (ما قام القوم إلا زيداً)، لو حاولت أن تقيم (زيداً) مقام (القوم) صح، فتقول: (ما قام إلا زيداً). وفي الإيجاب يتعذر ذلك، لو قلت: (قام القوم إلا زيداً)، ثم حاولت أن تقول: (قام إلا زيداً)، لم يكن كلاماً عربياً، فلذلك امتنع البدل مع الإيجاب" (٢). والذي يهتما في بحثنا هو دراسة الاستثناء بـ(إلا)، وقد ذكر ابن هشام أحوال (إلا)، فذكر لها أربعة أوجه:

أحدها: أن تكون للاستثناء، نحو: {فَشَرُّ بُرُؤِ امْنَةٍ إِلَّا قَلِيلًا} [البقرة: ٢٤٩]، وانتصاب

ما بعدها في هذه الآية ونحوها بها على الصحيح. ونحو: {مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ} [النساء:

٦٦]، وارتفاع ما بعدها في هذه الآية ونحوها على أنه بدل بعض من كل عند البصريين.

(١) ينظر: المفصل في صنعة الإعراب: ص ٩٦-٩٩، الكافية في علم النحو: ص ٢٥، الاستغناء في الاستثناء: ص ٦٧ و ٧٠، الدر المصون: ٢٧٤/١.

(٢) الاستغناء في الاستثناء: ص ٨٠.

الثاني: أن تكون صفة بمنزلة (غير)، نحو قوله تعالى:

{لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَ اللَّهِ فَسَدَتَا} [الأنبياء: ٢٢]، فلا يجوز في (إلا) هذه أن تكون للاستثناء من جهة المعنى، إذ التقدير حينئذ: لو كان فيهما آلهة ليس فيهم الله لفسدتا، وذلك يقتضي بمفهومه أنه لو كان فيهما آلهة فيهم الله لم تفسدا، وليس ذلك المراد، ولا من جهة اللفظ؛ لأن آلهة جمع منكر في الإثبات، فلا عموم له، فلا يصح الاستثناء منه، فلو قلت: قام رجال إلا زيدا، لم يصح اتفاقا.

الثالث: أن تكون عاطفة بمنزلة الواو في التشريك في اللفظ والمعنى. ذكره الأخفش والفراء وأبو عبيدة، وجعلوا منه قوله تعالى:

{لَيْلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ} [البقرة: ١٥٠]، وقوله:

{يٰمُوسَى لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُولِ ﴿١٥١﴾ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ} [النمل: ١٠-١١]،

أي: ولا الذين ظلموا، ولا من ظلم. وتأولهما الجمهور على الاستثناء المنقطع.

الرابع: أن تكون زائدة. قاله الأصمعي وابن جني، وحملا عليه قول ذي الرمة (١):
حَرَّاجِيحٌ لَا تَنْفِكُ إِلَّا مُنَاخَةَ عَلَى الْحَسْفِ أَوْ نَرْمِي بِهَا بَلْدًا قَفْرًا (٢)

(١) البيت في: الكتاب: ٤٨/٣، معاني القرآن للفراء: ٢٨١/٣، المحتسب: ٣٢٩/١، شرح التسهيل: ٣٥٧/١.

(٢) ينظر: معني اللبيب: ص ٩٨-١٠٢.

تنبيه:

يقول ابن هشام: "ليس من أقسام (إلا) التي في نحو: {إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ

{ [التوبة: ٤٠] ، وإنما هذه كلمتان: (إن) الشرطية، و(لا) النافية" (١).
والاستثناء بـ (إلا) إما أن يكون استثناء متصلًا، وإما أن يكون استثناء منقطعًا،
وتحقيق الفرق بينهما يحصل بأمرين يتحقق بوجودهما أن الاستثناء متصل، وإن اختلف
واحد منهما فهو منقطع:

الأول: أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه ، نحو: جاء القوم إلا زيدًا ، فإن
كان من غير جنسه فهو منقطع ، نحو: جاء القوم إلا حمارًا.

والثاني: أن يكون الحكم على المستثنى بنقيض الحكم على المستثنى منه، ومن هنا
كان الاستثناء من النفي إثباتًا، ومن الإثبات نفيًا، فإن كان الحكم على المستثنى ليس
نقيض الحكم على المستثنى منه فهو منقطع ، كقوله تعالى:

{يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَاتَأْكُلُوا ءَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ

مِّنْكُمْ} [النساء: ٢٩] ، وإنما كان منقطعًا ؛ لأن نقيض

{لَاتَأْكُلُوا ءَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ} كلوها بالباطل ، ولم يحكم به في

المستثنى (٢).

(١) معني اللبيب: ص ١٠٢.

(٢) ينظر: شرح التسهيل: ٢/٢٦٤، التذييل والتكميل: ١٦٨/٨، أضواء البيان: ٣/٤٦٧-٤٦٨.

المطلب الثاني

معنى الاستثناء المنقطع

إن الاستثناء المنقطع فاش في القرآن الكريم وغيره، يقول ابن عطية:
"ولا ينكرو وقوع المنقطع في القرآن إلا أعجمي" (١).

وذكر النحاة بأن الاستثناء المنقطع هـ وألا يكون المستثنى بعض المستثنى منه، أي: ما كان المستثنى فيه من غير جنس الأول فإنه لو كان المستثنى من جنس المستثنى منه لكان الاستثناء متصلًا. ولما كان ما بعد (إلا) مخالفًا لما قبلها نفيًا وإثباتًا، وكان المستثنى المنقطع خارجًا عما دخل فيه الأول، صح حمل (إلا) على معنى: (لكن) في الاستدراك، نحو: جاء القوم إلا حمارًا، ف (الحمار) ليس من جنس القوم، وإنما معناه: لكن حمارًا لم يجرى. ويسمى المنقطع: لانقطاعه منه، إذ كان من غير نوعه (٢). يقول الإمام الطبري عند كلامه عن قوله تعالى:

{وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يِعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانٍ وَإِنَّهُمْ لَآيْظُنُونَ ﴿٧٨﴾} [البقرة: ٧٨]:

ويسمى ذلك بعض أهل العربية استثناء منقطعًا؛ لانقطاع الكلام الذي يأتي بعد (إلا) عن جنس ما قبلها. وإنما يكون ذلك كذلك في كل موضع حسن أن يوضع فيه مكان (إلا): (لكن)، فيعلم حينئذ انقطاع معنى الثاني عن معنى الأول، ألا ترى أنك إذا قلت:

{وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يِعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانٍ} [البقرة: ٧٨] ثم أردت وضع (لكن) مكان

(إلا) وحذف (إلا)، وجدت الكلام صحيحًا معناه (٣). وإنما صارعت (إلا): (لكن)؛ لأن (لكن) للاستدراك بعد النفي (٤)، فهي تثبت ما يتوقع نفيه، وتنفي ما يتوقع ثبوته.

وكون (إلا) في الاستثناء المنقطع بمعنى: (لكن) هو قول سيبويه ومن تبعه من البصريين، واختيار الجمهور (٥). يقول سيبويه: "(باب ما لا يكون إلا على معنى :

(١) المحرر الوجيز: ٤٨٣/٣. وينظر: المحتسب: ١٣٦/٢، أحكام القرآن لابن العربي: ٢٤/٢.

(٢) ينظر: الكتاب: ٣٢٥/٢-٣٢٦، الأصول في النحو: ٢٩٠/١، شرح المفصل لابن يعيش: ٥٣/٢، شرح التسهيل: ٢٦٤/٢، التذليل والتكميل: ١٦٨/٨.

(٣) تفسير الطبري: ١٥٩/٢-١٦٠.

(٤) ينظر: الأصول في النحو: ٢٩٠/١.

(٥) ينظر: الكتاب: ٣٢٥/٢، معاني القرآن للأخفش: ١٢٣/١، المقتضب: ٤١٢/٤، تفسير الطبري: ١٥٩/٢، ٢٨١/٤، معاني القرآن للزجاج: ١٧٦/٣، ٤٠٩/٤، الأصول في النحو: ٢٨٩/١، المحتسب: ١٣٦/٢، الهداية: ٥٣٧٥/٨، التفسير البسيط: ٥٦٨/٦، ٢٥٣/٨، تفسير السمعاني: ١٥٤/١، تفسير البغوي: ١١٥/١، الكشاف: ٥١/٣، المحرر الوجيز: ٩٢/٢، أحكام القرآن لابن العربي: ٢٥/٢، تفسير الرازي: ١٧٥/١٠، التبيان: ٣٤٣/١، شرح المفصل لابن يعيش: ٥٤/٢.

ولكن)، فمن ذلك قوله تعالى: {لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ} [هود: ٤٣]، أي: ولكن من رحم. وقوله ﷺ: {قَلَّوَلَا كَانَتْ فَرْيَةً ءَامَنْتَ فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَاءَ ءَامَنُوا} [يونس: ٩٨]، أي: ولكن قَوْمٌ يونس لما آمنوا. وقوله ﷺ: {قَلَّوَلَا كَانَتْ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ} [هود: ١١٦]، أي: ولكن قليلاً مما أنجينا منهم. وقوله ﷺ: {أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ} [الحج: ٤٠]، أي: ولكنهم يقولون: ربنا الله. وهذا الضرب في القرآن كثير. ومن ذلك من الكلام: لا تكونن من فلان في شيء إلا سلاماً بسلام. ومثل ذلك أيضاً من الكلام فيما حدثنا أبو الخطاب^(١): ما زاد إلا ما نقص، وما نفع إلا ماضر... كأنه قال: ولكنه ضر، وقال: ولكنه نقص. هذا معناه. ومثل ذلك من الشعر قول النابغة^(٢):

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سَيُوفَهُمْ
بِهِنَّ فُلُوقٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ

أي: ولكن سيوفهم بهن فلوق^(٣).

وقال الأخفش: "وإنما فسرناه بـ (لكن) لنبين خروجه من الأول. ألا ترى أنك إذا ذكرت (لكن) وجدت لكلام منقطعاً من أوله، ومثل ذلك في القرآن كثير"^(٤). ويرى الكوفيون أن (إلا) في الاستثناء المنقطع تكون بمعنى: (سوى)^(٥). وقول البصريين أولى؛ لأنهم قد قدروا حرفاً-لكن- لا يعمل بأقرب الحروف إليه مما لا يعمل، بخلاف (سوى) فإنها تخفض، وهي اسم، وتقدير الحرف بالحرف أولى من

أمالى ابن الحاجب: ٧٦٢/٢، تفسير القرطبي: ٣١٢/٥، شرح التسهيل: ٢٦٤/٢، البحر المحيط: ٢٤١/٣، التحرير والتنوير: ٢١٥/٢٢-٢١٦.

(١) هو: عبد الحميد بن عبد المجيد أبو الخطاب الأخفش الكبير النحوي، أخذ عنه يونس وسيبويه، وهو من أئمة اللغة والنحو. ينظر: إنباه الرواة: ١٥٧/٢.

(٢) هو في ديوانه: ص ٣٢. وهو في: الكتاب: ٣٢٦/٢، معاني القرآن للنحاس: ٢٣٤/٣، التفسير البسيط: ٤١٤/١٠، والفلول: جمع قل. والقرع: المقارعة والمجادلة. والمعنى: إذا لم يكن العيب إلا الشجاعة، وهي من أخص أوصاف المدح؛ فإذا لا عيب فيهم. ينظر: حاشية الطيبي: ٤٩٠/٤.

(٣) الكتاب: ٣٢٥/٢-٣٢٦.

(٤) معاني القرآن للأخفش: ١٢٣/١.

(٥) ينظر: معاني القرآن للفرأء: ٢٨/٢، ٤٤/٣، الأصول في النحو: ٢٩٠/١، البيان: ٢٤٨/١، شرح التسهيل: ٢٦٤/٢، همع الهوامع: ٢٥٠/٢.

تقدير الحرف بالاسم؛ ولأنّ المستثنى المنقطع يلزم مخالفته لما قبله نفيًا وإثباتًا كما في (لكن)، وفي (سوى) لا يلزم ذلك. وأيضًا معنى: (لكن) المخففة والمشددة الاستدراك، والمراد بالاستدراك: رفع توهم المخاطب دخول ما بعدها في حكم ما قبلها، مع أنه ليس بداخل فيه، وهذا هو معنى الاستثناء المنقطع بعينه^(١).

المطلب الثالث

إعراب المستثنى المنقطع

يجب نصب الاسم الواقع بعد (إلا) في الاستثناء المنقطع عند الحجازيين. وأما بنو تميم فقسّموا المنقطع قسمين:

أحدهما: ما يكون قبله اسم متعدد أو غير متعدد يصح حذفه، أي: ما يمكن توجه العامل عليه، نحو: ما في الدار أحدٌ إلا حمار، فهذا فيه البدل في لغة تميم، والنصب على الاستثناء المنقطع في لغة الحجاز، وإنما جاز فيه البدل؛ لأنك لو قلت: ما في الدار إلا حمار، صح المعنى. ومثل ذلك قوله:

{ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي } [البقرة: ٧٨]، فقوله: { إِلَّا أَمَانِي } استثناء منقطع، فهذا النوع من الاستثناء يجوز فيه النصب على الاستثناء، وهيلغة أهل الحجاز، ويجوز فيه الإتيان على البدل بشرط لتأخر، وهي لغة تميم؛ لأنه مما يتوجه عليه العامل، ألا ترى أنه لو قيل: لا يعلمون إلا أمانى، لكان مستقيمًا؟

ثانيهما: ما لا يكون قبله اسم يصح حذفه، أي: ما لا يمكن توجه العامل عليه، فبنو تميم هاهنا يوافقون الحجازيين في إيجاب نصبه، نحو: المالُ مازاد إلا النقص. التقدير: لكنَّ النقص حصل له، فهذا لا يمكن أن يتوجه (زاد) على (النقص)، لأنك لو قلت: مازاد إلا النقص، لم يصح المعنى. وكقوله تعالى:

{ قَالَ لَأَعَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ } [هود: ٤٣]^(٢). يقول ابن مالك: "وشرط الإتيان في هذا النوع أن يستقيم حذف المستثنى منه والاستغناء عنه بالمستثنى. وهذا الشرط موجود في كل ما مثلت به. فإن لم يوجد الشرط تعين النصب عند الجميع، كقوله تعالى : { لَأَعَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ } [هود: ٤٣]."

(١) ينظر: الاستغناء في الاستثناء: ص ٣٦٤، شرح الرضي على الكافية: ٧٢٥/١.

(٢) ينظر: الكتاب: ٣١٩/٢-٣٢٠، المقتضب: ٤١٢/٤، شرح الرضي على الكافية: ٧٣٠/١-٧٣١، شرح المفصل لابن يعيش: ٥٤/٢-٥٨، شرح التسهيل: ٢٨٥/٢-٢٨٧، البحر المحيط: ٤٤٢/١.

ف} مَن رَّحِمٌ^٤ في موضع نصب على الاستثناء، ولا يجوز فيه الإتيان؛ لأن الاستثناء به عما سبقه متكلف"^(١).

والجملة الواقعة بعد (إلا) في الاستثناء المنقطع بمعنى: (لكن) جملة مستأنفة منقطعة عما قبلها من حيث الإعراب، وممن أشار إلى ذلك أبو بكر بن الأنباري والراغب وابن يسعون^(٢) وأبو البقاء وشيخ زاده^(٣) وابن عاشور، وغيرهم. يقول أبو بكر بن الأنباري: "فالذي بعد (إلا) مستأنف، يلبس بالأول من جهة المعنى... فتأويل (إلا): لكنَّ قومًا. ولولم يلبس ما بعد (إلا) بما قبلها من وجه لم يكن للاستثناء معنى على جهة إيصال ولا انقطاع، ولذلك يقول النحويون: (إلا) في الاستثناء المنقطع بمنزلة: (لكن)؛ لأن الذي بعد (لكن) مستأنف"^(٤).

ويقول الراغب في قوله تعالى: { نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ } [النساء: ٢٢]: "وقيل: هو بمعنى: (لكن) على الاستثناء، كأنه قيل: لكن ما قد سلف"^(٥). وذكر ابن يسعون بأن (إلا) في الاستثناء المنقطع يكون ما بعدها كلاماً مستأنفاً^(٦). وقال أبو البقاء: "ومعنى المنقطع: أنه لا يكون داخلًا في الأول؛ بل يكون في حكم المستأنف، وتقدر (إلا) فيه بـ (لكن)"^(٧). ويقول شيخ زاده: "ولما كان (إلا) في الاستثناء المنقطع بمعنى: (لكن)؛ ليدل على أنه كلام مستأنف منقطع عما قبله، وجب أن يكون ما بعد الاستثناء مخالفًا لما قبله نفيًا وإثباتًا"^(٨).

ويقول ابن عاشور "وقوله: { إِلَّا مَن ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا } [سبأ: ٣٧] استثناء منقطع. و(إلا) بمعنى: (لكن) المخففة للنون التي هي للاستدراك، وما بعدها كلام مستأنف، وذلك

(١) شرح التسهيل: ٢٨٧/٢.

(٢) هو: أبو الحجاج يوسف بن يَبْقَى بن يوسف بن يسعون التَّجَبِّي الشنشي الأندلسي المري النحوي، وغني بالعربية وبرع فيها، (ت ٥٤٤هـ). ينظر: تاريخ الإسلام: ٨١٩/١١.

(٣) هو: محمد محيي الدين بن مصطفى مصلح الدين القوجوي، مفسر، من فقهاء الحنفية، كان مدرسًا في إستانبول، له حاشية على: (تفسير البيضاوي)، (ت ٩٥١هـ). ينظر: الأعلام: ٩٩/٧.

(٤) نقله عن ابن الأنباري الواحد في: التفسير البسيط: ٤١٠/٣.

(٥) تفسير الراغب: ١١٦٠/٣.

(٦) ينظر: التذليل والتكميل: ١٧٠/٨، مع الهوامع: ٢٥٠/٢، روح المعاني: ٢٩٠/٧.

(٧) التبيان: ٣٤٣/١.

(٨) حاشية زاده: ٣٠٧/٣.

من استعمالات الاستثناء المنقطع ، فإنه إذا كان ما بعد (إلا) ليس من جنس المستثنى منه كان الاستثناء منقطعاً ، ثم إن كان ما بعد (إلا) مفرداً فإن (إلا) تقدر بمعنى: (لكن) أخت (إن) عند أهل الحجاز، فينصبون ما بعدها على توهّم اسم (لكن). وتقدر بمعنى (لكن) المخففة العاطفة عند بني تميم فيتبع الاسم الذي بعدها إعراب الاسم الذي قبلها" (١).

وقد وردت عبارة: (تم الكلام) قبل الاستثناء المنقطع عند كثير من النحاة والمفسرين كالمبرد والزجاج والنحاس وغيرهم، وهذه العبارة تدل على أن جملة الاستثناء المنقطع مستأنفة منقطعة عما قبلها.

يقول أبو العباس المبرد في قوله

تعالى: {أَمَّنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى} {يونس:} : "ولكن

التقدير: أم من لا يهدي غيره، تم الكلام ، ثم قال: {إِلَّا أَنْ يَهْدَى} استثناء ليس من الأول ، أي : لكنه يحتاج إلى أن يهدى" (٢).

وفي قوله تعالى: {قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى} [الشورى:

٢٣]. يقول الزجاج: " {أَجْرًا} تمام الكلام" (٣). ووافقه السمعاني والرازي والخازن،

فقالوا عند قوله: {أَجْرًا}: " وتم الكلام" (٤).

ويقول النحاس في قوله تعالى: { لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَذَىٌ وَإِنْ يُقْتَلُواكُمْ يُؤَلِّمُكُمُ الْآدِبَارَ ثُمَّ لَا يُبْصَرُونَ } ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا تَقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ { ، [آل عمران: ١١١-١١٢]: " {لَنْ يَضُرُّكُمْ}

(١) التحرير والتنوير: ٢٢/٢١٥-٢١٦.

(٢) نقله عن المبرد النحاس في: إعراب القرآن: ١٤٧/٢. ونقل مكي عن المبرد قوله: "ولكن

التقدير: أمن لا يهدي غيره. ثم قال: {إِلَّا أَنْ يَهْدَى} على الاستثناء المنقطع، كأنه تم الكلام عند

قوله: {أَمَّنْ لَا يَهْدِي}، ثم استأنف فقال: لكنه يحتاج أن يهدى". الهداية: ٥/٣٢٦٥.

(٣) نقله عن الزجاج النحاس في: إعراب القرآن: ٥٥/٤. وينظر: معاني القرآن للزجاج: ٤/٣٩٨.

(٤) تفسير السمعاني: ٥/٧٤، تفسير الرازي: ٢٧/٥٩٥، تفسير الخازن: ٤/٩٨.

نصب بـ (لن) ، وتمّ الكلام . { إِلَّا آذَى ^ط } استثناء ليس من الأول... { ضُرِبَتْ عَلَيْهِمْ
 الدِّلَّةُ أَيَنْ مَا تُقْفُوا } تمّ الكلام { إِلَّا بِحَبْلِ مِّنْ اللَّهِ } استثناء ليس من الأول، أي:
 لكنهم يعتصمون بحبل الله من الله، وهو العهد" (١).
 وقد وردت عبارة (تم الكلام) عند النحاس قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع في ثلاثة
 مواضع أخرى غير ما سبق (٢). وقال القرطبي بنحو قول النحاس في هذه المواضع
 كلها (٣).

ويقول ابن عطية عند قوله تعالى: ﴿ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ^{٢٤} إِلَّا مَنْ تَوَلَّى ^{٢٥}
 وَكَفَرَ ^{٢٦} فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ^{٢٧} ﴾ [الغاشية: ٢٢-٢٤]: "وقال آخرون
 منهم: الاستثناء منفصل، والمعنى: لست عليهم بمصيّر. وتم الكلام. وهي آية
 موادعة منسوخة بالسيف، ثم قال: { إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ^{٢٣} فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ } . وهذا
 هو القول الصحيح؛ لأن السورة مكية، والقتال إنما نزل بالمدينة" (٤).
 وهذه الجملة في الاستثناء المنقطع لها حكم الجملة المخبر بها عن اسم (لكن)
 المشددة، أو عن المبتدأ الواقع بعد (لكن) المخففة. وهو ما حققه ابن الحاجب والدماميني
 وابن عاشور (٥).

ويرى ابن هشام أن الجملة بعد الاستثناء المنقطع في عداد الجمل التي لا محل لها
 من الإعراب ، حيث يقول: " هذا الذي ذكرته من انحصار الجمل التي لها محل في سبع
 جار على ما قرروا ، والحق أنها تسع ، والذي أهملوه الجملة المستثناة ، والجملة
 المسند إليها، أما الأولى فنحو: ﴿ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ^{٢٢} إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ^{٢٣}
^{٢٤} ^{٢٥} ^{٢٦} ^{٢٧} ^{٢٨} ^{٢٩} ^{٣٠} ^{٣١} ^{٣٢} ^{٣٣} ^{٣٤} ^{٣٥} ^{٣٦} ^{٣٧} ^{٣٨} ^{٣٩} ^{٤٠} ^{٤١} ^{٤٢} ^{٤٣} ^{٤٤} ^{٤٥} ^{٤٦} ^{٤٧} ^{٤٨} ^{٤٩} ^{٥٠} ^{٥١} ^{٥٢} ^{٥٣} ^{٥٤} ^{٥٥} ^{٥٦} ^{٥٧} ^{٥٨} ^{٥٩} ^{٦٠} ^{٦١} ^{٦٢} ^{٦٣} ^{٦٤} ^{٦٥} ^{٦٦} ^{٦٧} ^{٦٨} ^{٦٩} ^{٧٠} ^{٧١} ^{٧٢} ^{٧٣} ^{٧٤} ^{٧٥} ^{٧٦} ^{٧٧} ^{٧٨} ^{٧٩} ^{٨٠} ^{٨١} ^{٨٢} ^{٨٣} ^{٨٤} ^{٨٥} ^{٨٦} ^{٨٧} ^{٨٨} ^{٨٩} ^{٩٠} ^{٩١} ^{٩٢} ^{٩٣} ^{٩٤} ^{٩٥} ^{٩٦} ^{٩٧} ^{٩٨} ^{٩٩} ^{١٠٠} ^{١٠١} ^{١٠٢} ^{١٠٣} ^{١٠٤} ^{١٠٥} ^{١٠٦} ^{١٠٧} ^{١٠٨} ^{١٠٩} ^{١١٠} ^{١١١} ^{١١٢} ^{١١٣} ^{١١٤} ^{١١٥} ^{١١٦} ^{١١٧} ^{١١٨} ^{١١٩} ^{١٢٠} ^{١٢١} ^{١٢٢} ^{١٢٣} ^{١٢٤} ^{١٢٥} ^{١٢٦} ^{١٢٧} ^{١٢٨} ^{١٢٩} ^{١٣٠} ^{١٣١} ^{١٣٢} ^{١٣٣} ^{١٣٤} ^{١٣٥} ^{١٣٦} ^{١٣٧} ^{١٣٨} ^{١٣٩} ^{١٤٠} ^{١٤١} ^{١٤٢} ^{١٤٣} ^{١٤٤} ^{١٤٥} ^{١٤٦} ^{١٤٧} ^{١٤٨} ^{١٤٩} ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠} ^{٢٠١} ^{٢٠٢} ^{٢٠٣} ^{٢٠٤} ^{٢٠٥} ^{٢٠٦} ^{٢٠٧} ^{٢٠٨} ^{٢٠٩} ^{٢١٠} ^{٢١١} ^{٢١٢} ^{٢١٣} ^{٢١٤} ^{٢١٥} ^{٢١٦} ^{٢١٧} ^{٢١٨} ^{٢١٩} ^{٢٢٠} ^{٢٢١} ^{٢٢٢} ^{٢٢٣} ^{٢٢٤} ^{٢٢٥} ^{٢٢٦} ^{٢٢٧} ^{٢٢٨} ^{٢٢٩} ^{٢٣٠} ^{٢٣١} ^{٢٣٢} ^{٢٣٣} ^{٢٣٤} ^{٢٣٥} ^{٢٣٦} ^{٢٣٧} ^{٢٣٨} ^{٢٣٩} ^{٢٤٠} ^{٢٤١} ^{٢٤٢} ^{٢٤٣} ^{٢٤٤} ^{٢٤٥} ^{٢٤٦} ^{٢٤٧} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤} ^{٤٨٥} ^{٤٨٦} ^{٤٨٧} ^{٤٨٨} ^{٤٨٩} ^{٤٩٠} ^{٤٩١} ^{٤٩٢} ^{٤٩٣} ^{٤٩٤} ^{٤٩٥} ^{٤٩٦} ^{٤٩٧} ^{٤٩٨} ^{٤٩٩} ^{٥٠٠} ^{٥٠١} ^{٥٠٢} ^{٥٠٣} ^{٥٠٤} ^{٥٠٥} ^{٥٠٦} ^{٥٠٧} ^{٥٠٨} ^{٥٠٩} ^{٥١٠} ^{٥١١} ^{٥١٢} ^{٥١٣} ^{٥١٤} ^{٥١٥} ^{٥١٦} ^{٥١٧} ^{٥١٨} ^{٥١٩} ^{٥٢٠} ^{٥٢١} ^{٥٢٢} ^{٥٢٣} ^{٥٢٤} ^{٥٢٥} ^{٥٢٦} ^{٥٢٧} ^{٥٢٨} ^{٥٢٩} ^{٥٣٠} ^{٥٣١} ^{٥٣٢} ^{٥٣٣} ^{٥٣٤} ^{٥٣٥} ^{٥٣٦} ^{٥٣٧} ^{٥٣٨} ^{٥٣٩} ^{٥٤٠} ^{٥٤١} ^{٥٤٢} ^{٥٤٣} ^{٥٤٤} ^{٥٤٥} ^{٥٤٦} ^{٥٤٧} ^{٥٤٨} ^{٥٤٩} ^{٥٥٠} ^{٥٥١} ^{٥٥٢} ^{٥٥٣} ^{٥٥٤} ^{٥٥٥} ^{٥٥٦} ^{٥٥٧} ^{٥٥٨} ^{٥٥٩} ^{٥٦٠} ^{٥٦١} ^{٥٦٢} ^{٥٦٣} ^{٥٦٤} ^{٥٦٥} ^{٥٦٦} ^{٥٦٧} ^{٥٦٨} ^{٥٦٩} ^{٥٧٠} ^{٥٧١} ^{٥٧٢} ^{٥٧٣} ^{٥٧٤} ^{٥٧٥} ^{٥٧٦} ^{٥٧٧} ^{٥٧٨} ^{٥٧٩} ^{٥٨٠} ^{٥٨١} ^{٥٨٢} ^{٥٨٣} ^{٥٨٤} ^{٥٨٥} ^{٥٨٦} ^{٥٨٧} ^{٥٨٨} ^{٥٨٩} ^{٥٩٠} ^{٥٩١} ^{٥٩٢} ^{٥٩٣} ^{٥٩٤} ^{٥٩٥} ^{٥٩٦} ^{٥٩٧} ^{٥٩٨} ^{٥٩٩} ^{٦٠٠} ^{٦٠١} ^{٦٠٢} ^{٦٠٣} ^{٦٠٤} ^{٦٠٥} ^{٦٠٦} ^{٦٠٧} ^{٦٠٨} ^{٦٠٩} ^{٦١٠} ^{٦١١} ^{٦١٢} ^{٦١٣} ^{٦١٤} ^{٦١٥} ^{٦١٦} ^{٦١٧} ^{٦١٨} ^{٦١٩} ^{٦٢٠} ^{٦٢١} ^{٦٢٢} ^{٦٢٣} ^{٦٢٤} ^{٦٢٥} ^{٦٢٦} ^{٦٢٧} ^{٦٢٨} ^{٦٢٩} ^{٦٣٠} ^{٦٣١} ^{٦٣٢} ^{٦٣٣} ^{٦٣٤} ^{٦٣٥} ^{٦٣٦} ^{٦٣٧} ^{٦٣٨} ^{٦٣٩} ^{٦٤٠} ^{٦٤١} ^{٦٤٢} ^{٦٤٣} ^{٦٤٤} ^{٦٤٥} ^{٦٤٦} ^{٦٤٧} ^{٦٤٨} ^{٦٤٩} ^{٦٥٠} ^{٦٥١} ^{٦٥٢} ^{٦٥٣} ^{٦٥٤} ^{٦٥٥} ^{٦٥٦} ^{٦٥٧} ^{٦٥٨} ^{٦٥٩} ^{٦٦٠} ^{٦٦١} ^{٦٦٢} ^{٦٦٣} ^{٦٦٤} ^{٦٦٥} ^{٦٦٦} ^{٦٦٧} ^{٦٦٨} ^{٦٦٩} ^{٦٧٠} ^{٦٧١} ^{٦٧٢} ^{٦٧٣} ^{٦٧٤} ^{٦٧٥} ^{٦٧٦} ^{٦٧٧} ^{٦٧٨} ^{٦٧٩} ^{٦٨٠} ^{٦٨١} ^{٦٨٢} ^{٦٨٣} ^{٦٨٤} ^{٦٨٥} ^{٦٨٦} ^{٦٨٧} ^{٦٨٨} ^{٦٨٩} ^{٦٩٠} ^{٦٩١} ^{٦٩٢} ^{٦٩٣} ^{٦٩٤} ^{٦٩٥} ^{٦٩٦} ^{٦٩٧} ^{٦٩٨} ^{٦٩٩} ^{٧٠٠} ^{٧٠١} ^{٧٠٢} ^{٧٠٣} ^{٧٠٤} ^{٧٠٥} ^{٧٠٦} ^{٧٠٧} ^{٧٠٨} ^{٧٠٩} ^{٧١٠} ^{٧١١} ^{٧١٢} ^{٧١٣} ^{٧١٤} ^{٧١٥} ^{٧١٦} ^{٧١٧} ^{٧١٨} ^{٧١٩} ^{٧٢٠} ^{٧٢١} ^{٧٢٢} ^{٧٢٣} ^{٧٢٤} ^{٧٢٥} ^{٧٢٦} ^{٧٢٧} ^{٧٢٨} ^{٧٢٩} ^{٧٣٠} ^{٧٣١} ^{٧٣٢} ^{٧٣٣} ^{٧٣٤} ^{٧٣٥} ^{٧٣٦} ^{٧٣٧} ^{٧٣٨} ^{٧٣٩} ^{٧٤٠} ^{٧٤١} ^{٧٤٢} ^{٧٤٣} ^{٧٤٤} ^{٧٤٥} ^{٧٤٦} ^{٧٤٧} ^{٧٤٨} ^{٧٤٩} ^{٧٥٠} ^{٧٥١} ^{٧٥٢} ^{٧٥٣} ^{٧٥٤} ^{٧٥٥} ^{٧٥٦} ^{٧٥٧} ^{٧٥٨} ^{٧٥٩} ^{٧٦٠} ^{٧٦١} ^{٧٦٢} ^{٧٦٣} ^{٧٦٤} ^{٧٦٥} ^{٧٦٦} ^{٧٦٧} ^{٧٦٨} ^{٧٦٩} ^{٧٧٠} ^{٧٧١} ^{٧٧٢} ^{٧٧٣} ^{٧٧٤} ^{٧٧٥} ^{٧٧٦} ^{٧٧٧} ^{٧٧٨} ^{٧٧٩} ^{٧٨٠} ^{٧٨١} ^{٧٨٢} ^{٧٨٣} ^{٧٨٤} ^{٧٨٥} ^{٧٨٦} ^{٧٨٧} ^{٧٨٨} ^{٧٨٩} ^{٧٩٠} ^{٧٩١} ^{٧٩٢} ^{٧٩٣} ^{٧٩٤} ^{٧٩٥} ^{٧٩٦} ^{٧٩٧} ^{٧٩٨} ^{٧٩٩} ^{٨٠٠} ^{٨٠١} ^{٨٠٢} ^{٨٠٣} ^{٨٠٤} ^{٨٠٥} ^{٨٠٦} ^{٨٠٧} ^{٨٠٨} ^{٨٠٩} ^{٨١٠} ^{٨١١} ^{٨١٢} ^{٨١٣} ^{٨١٤} ^{٨١٥} ^{٨١٦} ^{٨١٧} ^{٨١٨} ^{٨١٩} ^{٨٢٠} ^{٨٢١} ^{٨٢٢} ^{٨٢٣} ^{٨٢٤} ^{٨٢٥} ^{٨٢٦} ^{٨٢٧} ^{٨٢٨} ^{٨٢٩} ^{٨٣٠} ^{٨٣١} ^{٨٣٢} ^{٨٣٣} ^{٨٣٤} ^{٨٣٥} ^{٨٣٦} ^{٨٣٧} ^{٨٣٨} ^{٨٣٩} ^{٨٤٠} ^{٨٤١} ^{٨٤٢} ^{٨٤٣} ^{٨٤٤} ^{٨٤٥} ^{٨٤٦} ^{٨٤٧} ^{٨٤٨} ^{٨٤٩} ^{٨٥٠} ^{٨٥١} ^{٨٥٢} ^{٨٥٣} ^{٨٥٤} ^{٨٥٥} ^{٨٥٦} ^{٨٥٧} ^{٨٥٨} ^{٨٥٩} ^{٨٦٠} ^{٨٦١} ^{٨٦٢} ^{٨٦٣} ^{٨٦٤} ^{٨٦٥} ^{٨٦٦} ^{٨٦٧} ^{٨٦٨} ^{٨٦٩} ^{٨٧٠} ^{٨٧١} ^{٨٧٢} ^{٨٧٣} ^{٨٧٤} ^{٨٧٥} ^{٨٧٦} ^{٨٧٧} ^{٨٧٨} ^{٨٧٩} ^{٨٨٠} ^{٨٨١} ^{٨٨٢} ^{٨٨٣} ^{٨٨٤} ^{٨٨٥} ^{٨٨٦} ^{٨٨٧} ^{٨٨٨} ^{٨٨٩} ^{٨٩٠} ^{٨٩١} ^{٨٩٢} ^{٨٩٣} ^{٨٩٤} ^{٨٩٥} ^{٨٩٦} ^{٨٩٧} ^{٨٩٨} ^{٨٩٩} ^{٩٠٠} ^{٩٠١} ^{٩٠٢} ^{٩٠٣} ^{٩٠٤} ^{٩٠٥} ^{٩٠٦} ^{٩٠٧} ^{٩٠٨} ^{٩٠٩} ^{٩١٠} ^{٩١١} ^{٩١٢} ^{٩١٣} ^{٩١٤} ^{٩١٥} ^{٩١٦} ^{٩١٧} ^{٩١٨} ^{٩١٩} ^{٩٢٠} ^{٩٢١} ^{٩٢٢} ^{٩٢٣} ^{٩٢٤} ^{٩٢٥} ^{٩٢٦} ^{٩٢٧} ^{٩٢٨} ^{٩٢٩} ^{٩٣٠} ^{٩٣١} ^{٩٣٢} ^{٩٣٣} ^{٩٣٤} ^{٩٣٥} ^{٩٣٦} ^{٩٣٧} ^{٩٣٨} ^{٩٣٩} ^{٩٤٠} ^{٩٤١} ^{٩٤٢} ^{٩٤٣} ^{٩٤٤} ^{٩٤٥} ^{٩٤٦} ^{٩٤٧} ^{٩٤٨} ^{٩٤٩} ^{٩٥٠} ^{٩٥١} ^{٩٥٢} ^{٩٥٣} ^{٩٥٤} ^{٩٥٥} ^{٩٥٦} ^{٩٥٧} ^{٩٥٨} ^{٩٥٩} ^{٩٦٠} ^{٩٦١} ^{٩٦٢} ^{٩٦٣} ^{٩٦٤} ^{٩٦٥} ^{٩٦٦} ^{٩٦٧} ^{٩٦٨} ^{٩٦٩} ^{٩٧٠} ^{٩٧١} ^{٩٧٢} ^{٩٧٣} ^{٩٧٤} ^{٩٧٥} ^{٩٧٦} ^{٩٧٧} ^{٩٧٨} ^{٩٧٩} ^{٩٨٠} ^{٩٨١} ^{٩٨٢} ^{٩٨٣} ^{٩٨٤} ^{٩٨٥} ^{٩٨٦} ^{٩٨٧} ^{٩٨٨} ^{٩٨٩} ^{٩٩٠} ^{٩٩١} ^{٩٩٢} ^{٩٩٣} ^{٩٩٤} ^{٩٩٥} ^{٩٩٦} ^{٩٩٧} ^{٩٩٨} ^{٩٩٩} ^{١٠٠٠} ^{١٠٠١} ^{١٠٠٢} ^{١٠٠٣} ^{١٠٠٤} ^{١٠٠٥} ^{١٠٠٦} ^{١٠٠٧} ^{١٠٠٨</}

فَيَعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ﴿٢٤﴾ ﴿الغاشية: ٢٢-٢٤﴾: قال ابن خروف: { مَن }

مبتدأ، و{ فَيَعَذِّبُهُ اللَّهُ } الخبر، والجملة في موضع نصب على الاستثناء المنقطع^(١).

وقول ابن الأنباري السابق: (فالذي بعد (إلا) مستأنف ، يلبس بالأول من جهة المعنى): يدل على أنه لا بد أن يكون هناك نوع اتصال معنوي يربط بين جملة الاستثناء المنقطع وبين ما قبلها، وفي ذلك يقول ابن السراج^(٢): "فإذا كان الاستثناء منقطعاً فلا بد من أن يكون الكلام الذي قبل (إلا) قد دل على ما يُستثنى منه، فتفقد هذا فإنه يدق"^(٣).

(١) مغني اللبيب: ص ٥٥٨.

(٢) هو: أبو بكر محمد بن السري المعروف بابن السراج البغدادي النحوي، كان أحد العلماء المذكورين بالأدب وعلم العربية، (ت ٣١٦ هـ). ينظر: إنباه الرواة: ١٤٥/٣، سير أعلام النبلاء: ٤٨٣/١٤.

(٣) الأصول في النحو: ٢٩١/١.

المبحث الثاني

مذاهب العلماء في الابتداء بـ (إلا) في الاستثناء المنقطع:

أجمع علماء الوقف والابتداء على عدم الابتداء بـ(إلا) إذا كان الاستثناء متصلًا؛ لئلا يفصل بين المستثنى والمستثنى منه، إلا ما كان منه رأس آية فقد حسن بعضهم الابتداء بها؛ لكونه رأس آية. أما إذا كان الاستثناء منقطعًا فإنه من خلال تتبع وقوفات علماء الوقف والابتداء نجد أن أغلبهم أجازوا الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع بمعنى: (لكن)، ثم إن منهم من جعل ذلك قاعدة عامة، أي: بأن يبتدئ بكلمواضع (إلا) إذا كانت بمعنى: (لكن). ومنهم من فرق بين ما كانت ابتداء آية وبين ما لم تكن ابتداء آية. ومنهم من ابتدأ بها، ولكنه أيضًا نص على عدم الابتداء بها. ومنهم من ابتدأ بها إذا كان ما بعدها مرفوعًا على الابتداء. وذهب بعضهم إلى منع الابتداء بها مطلقًا. ونذكر مذاهبهم مفصلة في هذا المبحث، فنقول:

أولًا: مذهب الإمام نافع (ت ١٦٩ هـ): فقد أخرج الأئمة عن الإمام نافع الوقف

التام^(١) قبل (إلا) في موضعين، وهما:

الأول: {قَالَ تَمَالَى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ

يَكُونَ ﴿١٦٥﴾﴾ [الأنعام: ١٤٥]. يقول النحاس: "وفيما روينا عن نافع: {قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا

أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ} تم"^(٢).

(١) قسم الداني الوقف إلى أربعة أقسام: ١- التام ٢- الكافي ٣- الحسن ٤- القبيح. وعرف (التام) بـ: الذي يحسن القطع عليه والابتداء بما بعده؛ لأنه لا يتعلق بشيء مما بعده، وذلك عند تمام القصص وانقضائهن. وعرف (الكافي) بـ: بالذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، غير أن الذي بعده متعلق به من جهة المعنى كون اللفظ وعرف (الحسن) بـ: الذي يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده؛ لتعلقه به من جهة اللفظ والمعنى جميعًا. وعرف القبيح بـ: الذي لا يعرف المراد منه. ينظر: المكتفى: ص ١٤٠-١٥٣. وهو قريب من تقسيم ابن الأنباري للوقف والابتداء. وقد اختار السخاوي وابن الجزري تقسيم الداني. وزاد ببعضهم مصطلحات أخرى للوقف والابتداء، كالوقف الصالح والوقف المفهوم والوقف الجائز، وهذه الوقوف الثلاثة مما يحسن ويصلح الوقف عليه، ولكنه دون درجة الوقف الكافي. وجعل الجعبري الوقف الكامل كالوقف التام عند الداني وغيره. ينظر: إيضاح الوقف والابتداء: ص ١١٥، المرشد في الوقف والابتداء: ١- ١٢- ١٤، جمال القراء: ٥٦٣/٢- ٥٦٤، وصف الأهداء في الوقف والابتداء: ص ١٣٣- ١٣٤، التمهيد في علم التجويد: ص ١٦٥، منار الهدى: ص ٩- ١٠.

(٢) القطع والانتاف: ص ٢٠٦.

الثاني: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ ﴿٤﴾﴾ [المتحنة: ٤]. يقول الداني: "وقال نافع: { حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ } تام" (١).

ثانياً: مذهب الإمام يعقوب (ت ٢٠٥ هـ): فقد أخرج الأئمة عن الإمام يعقوب الوقف الكافي قبل (إلا) في خمسة مواضع، وهي:

الأول: {قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾﴾ [النساء: ٦٦]. قال النحاس: "قال يعقوب: قوله جل وعز: { وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ } فهو الوقف الكافي" (٢). يقول الواحدي على قراءة ابن عامر بالنصب في قوله: { إِلَّا قَلِيلًا } (٣): "أختار جماعة من القراء الوقف على قوله: { مَا فَعَلُوهُ }؛ إشعاراً أن هذا الاستثناء منقطع من الأول" (٤).

الثاني: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} [النساء: ١٤٨]. قال النحاس:

"قال يعقوب: ومن الوقف قول الله جل وعز: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّءِ مِنَ الْقَوْلِ}، فهذا التمام الكافي" (٥).

الثالث: {فَلَوْلَا كَانَتْ فَرْيَةً ءَامَنْتَ فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ} [يونس: ٩٨]. فالوقف

على قوله: { فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا } هو وقف كاف عند يعقوب، أخرجه عنه النكزاوي (١)، وذكر بأن يعقوب جعل ما بعده استثناء منقطعاً من غير الجنس، والتقدير: لكن قوم يونس (٢).

(١) المكتفى: ص ٥٦٤.

(٢) القطع والانتشاف: ص ١٥٣.

(٣) ينظر في مصادر القراءة: تحبير التيسير: ص ٣٤٠، النشر في القراءات العشر: ٢/٢٥٠.

(٤) التفسير البسيط: ٦/٥٦٨-٥٦٩.

(٥) القطع والانتشاف: ص ١٦٦.

الرابع: { قَالَ لَأَعِصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ } [هود: ٤٣]. قال النحاس: "قال يعقوب: ومن الوقف: { قَالَ لَأَعِصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ } فهذا الوقف الكافي" (٣).

الخامس: { ... وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُوْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ } [المتحنة: ٤]. يقول النحاس: "قال يعقوب: ومن الوقف: { حَتَّى تُوْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ }، فهذا الكافي من الوقف. ثم قال الله جل وعز: { إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ }" (٤).

ثالثاً: مذهب أبي عبيدة معمر بن المثنى البصري (ت ٢٠٩ هـ): فقد ذكر السجاوندي (٥) مذهباً أبي عبيدة في الوقف قبل: (إلا)، فقال: "أبو عبيدة يقف دون: { إِلَّا خَطَأً } [النساء: ٩٢]، و { إِلَّا أَلَمَّمْ } [النجم: ٣٢]، و { إِلَّا سَلَمًا } [مريم: ٦٢]؛ لأن المعنى: لكن قد يقع خطأ، ولكن قد يلزم، ولكن يسلمون سلاماً" (٦).
رابعاً: مذهب أبي حاتم السجستاني (ت ٢٥٥ هـ): فقد أخرج الأئمة عن أبي حاتم الوقف قبل (إلا) في ثمانية مواضع، وهي:

الأول: { وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاتًا } [آل

عمران: ٢٨]. فقد أخرج النحاس عن أبي حاتم بأنه قال: " { فِي شَيْءٍ } وقف كاف" (٧).

(١) هو: أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله معين الدين النكزاي الإسكندري، نحوي مقرئ كامل مصدر عارف، (ت ٦٨٣ هـ). ينظر: غاية النهاية: ٤٥٢/١، بغية الوعاة: ٥٨/٢.

(٢) ينظر: الاقتداء: ٨٢٣/١.

(٣) القطع والانتشاف: ص ٢٦٢.

(٤) القطع والانتشاف: ص ٥٢٧. وينظر: الاقتداء: ١٦٩٢/٢.

(٥) هو: أبو عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي الغزنوي، المفسر النحوي اللغوي، من كبار المحققين، من مؤلفاته: (عين التفسير)، (الوقف والابتداء)، (ت ٥٦٠ هـ). ينظر: إنباه الرواة:

(٦) علل الوقوف: ١٣٩/١-١٤٠.

(٧) القطع والانتشاف: ص ١٢٣. وينظر: المرشد: ٤٤١/١-٤٤٢.

الثاني: {وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا
[النساء: ٨٣]. قال العماني^(١): "وزعم أبو حاتم أن الوقف عند قوله: {لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ
{، والابتداء بقوله: {إِلَّا قَلِيلًا} "^(٢).

الثالث: {قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ
وَمَنْ ءَامَنَ} [هود: ٤٠]. يقول النحاس: "قال أبو حاتم: {وَأَهْلَكَ} وقف "^(٣).

الرابع: {فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي
الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ} [هود: ١١٦]. يقول النحاس: "{ فِي الْأَرْضِ }
وقف عند أبي حاتم "^(٤).

الخامس: {فَأَسْلَكَ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ
مِنْهُمْ} [المؤمنون: ٢٧]. يقول النحاس: "{ وَأَهْلَكَ } وقف عند أبي حاتم "^(٥).

السادس: {كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ} [المدثر: ٣٨-٣٩].
يقول العماني: "وزعم أبو حاتم أن الوقف عند قوله: {رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾} "^(٦).

(١) هو: أبو محمد الحسن بن علي بن سعيد العماني، المقرئ المحقق، قال ابن الجزري عن كتابه:
(المرشد في الوقف والابتداء): "أحسن فيه وأفاد". نزل مصر بعد سنة (٥٠٠هـ). ينظر: غاية
النهاية: ٢٢٣/١.

(٢) المرشد: ٥٩٢/١-٥٩٣.

(٣) القطع والانتشاف: ص ٢٦١.

(٤) القطع والانتشاف: ص ٢٦٨.

(٥) القطع والانتشاف: ص ٣٥٠.

(٦) المرشد: ٨٢١/٢.

السابع: { فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [الانشقاق: ٢٤-٢٥].
يقول العماني: " {بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} كاف. نص عليه أبو حاتم، وزعم أن {إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا} {بمعنى: لكن الذين آمنوا} (١).

الثامن: { لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ } [الغاشية: ٢٢-٢٣]. يقول ابن الأنباري: " {لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ} غير تام. وقال السجستاني: هو تام" (٢).

خامساً: مذهب أحمد بن جعفر الديئوري (ت ٢٨٩هـ): فقد أخرج النحاس عن أحمد بن جعفر الديئوري الوقف قبل: (إلا) في قوله تعالى: {قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَزِمَ} [هود: ٤٣]. يقول النحاس: "وقال أحمد بن جعفر: {قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ} {تم} (٣).
وذكر النكزاي بأنه تام عند أحمد بن جعفر، وأنه يكون على هذا استثناءً منقطعاً (٤).

سادساً: مذهب أبي إسحاق الزجاج إبراهيم بن السري (ت ٣١١هـ): فقد أخرج الأئمة عن الزجاج الوقف قبل (إلا) في ثلاثة مواضع، وهي:

الأول: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَيَّ سَبِيلًا ﴿٥٧﴾} [الفرقان: ٥٧].

الثاني: {قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ} [الشورى: ٢٣].

يقول النحاس في (إعراب القرآن): " {الْمَوَدَّةَ} في موضع نصب؛ لأنه استثناء ليس من الأول، وسيبويه يمثله بمعنى: (لكن)، وكذا قال أبو إسحاق، قال: {أَجْرًا} تمام الكلام،

(١) المرشد: ٨٤٦/٢. وفي المقصد: ص ٢٣ ما نصه: " {أَلِيمٍ} {كاف بجعل (إلا) بمعنى: (لكن)}."

(٢) الإيضاح: ص ٥٤٩.

(٣) القطع والانتشاف: ص ٢٦٢.

(٤) ينظر: الاقتداء: ٨٤٤/١-٨٤٥.

كما قال جلوعز: { قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ } [الفرقان: ٥٧]"^(١). ويقول الداني: "وقال الزجاج: التمام: { عَلَيْهِ أَجْرًا }، والاستثناء منقطع، والتقدير: لكن أذكركم قرابتي منكم"^(٢).

الثالث: { وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَيْهِ أُولِيَاءِكُمْ مَعْرُوفًا } [الأحزاب: ٦] ذكر العماني بأن الزجاج ذكر بأن الاستثناء في قوله: { إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا } استثناء ليس من الأول، وذكر أيضاً بأن الزجاج قال في قوله: { وَالْمُهَاجِرِينَ }: "والأحسن أن يقف عنده"^(٣).

سابعاً: مذهب ابن مجاهد أحمد بن موسى بن مجاهد (ت ٣٢٤ هـ): فقد أخرج الأئمة عن ابن مجاهد الوقف قبل (إلا) في أربعة مواضع، وهي:

الأول: { قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ } [هود: ٤٠]. يقول النحاس: "وقال أحمد بن موسى: { قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ } هذا تمام الكلام"^(٤).

الثاني: { يُعَقِّبُ يَمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُولِ } [النمل: ١٠-١١]. يقول النحاس: "وقد كان أبو بكر بن مجاهد يستحب أن يقف عند قوله جل وعز: { إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُولِ } [النمل: ١٠]، ثم يبتدئ: { إِلَّا مَنْ ظَلَمَ }. و{ إِلَّا مَنْ } عند أهل العربية كما ذكرناه"^(٥). أي: بمعنى: (لكن).

(١) إعراب القرآن للنحاس: ٥٥/٤. وينظر: معاني القرآن للزجاج: ٣٩٨/٤.

(٢) المكتفى: ص ٥٠٣.

(٣) المرشد: ٥٥٤/٢.

(٤) القطع والانتشاف: ص ٢٦١.

(٥) القطع والانتشاف: ص ٨٦.

الثالث: { وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا } [سبأ:

٣٧]. يقول النحاس: "قال أحمد بن موسى: {بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ} تام" (١).

الرابع: { فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [الانشقاق: ٢٤-

٢٥]. يقول ابن خالويه: "وكان المحمدان (ابن مجاهد) و (ابن الأنباري) يتعمدان

الوقف إذا قرءا بهذه السورة في صلاة الصبح على قوله: {فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾}، ثم

يبتدنان بقوله: {إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا} فسئلا عن ذلك، فقالا: الاستثناء هاهنا منقطع مما قبله

غير متصل به، وإنما هو بمعنى: لكن الذين آمنوا. وإذا كان الاستثناء منقطعاً مما قبله كان الابتداء مما يأتي بعده وجه الكلام" (٢).

وروى الداني عن ابن خالويه بنحو هذا، وستأتي رواية الداني لاحقاً إن شاء الله.

ثامناً: مذهب أبي بكر بن الأنباري (ت ٣٢٨ هـ): فقد وقف ابن الأنباري قبل (إلا) في

أربعة مواضع، وهي:

الأول: { وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمُ تُقَاتًا } [آل عمران:

٢٨].

الثاني: { فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ ... } [النساء: ٩٧-٩٨].

الثالث: { فَاسْأَلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ } [المؤمنون: ٢٧].

الرابع: { فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [الانشقاق: ٢٤-٢٥].

يقول ابن الأنباري: " {فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾} حسن. {إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} {

استثناء منقطع، كأنه قال: لكن الذين آمنوا وعملوا الصالحات" (٣). وقد تقدمت رواية

ابن خالويه في تعمد ابن الأنباري الوقف فيها. وحكم ابن الأنباري بالوقف قبل (إلا) في هذه المواضع الأربعة بالوقف الحسن (٤). والحسن عنده كالكافي عند أبي حاتم والداني،

(١) القطع والانتشاف: ص ٤٢٠.

(٢) الحجة في القراءات لابن خالويه: ص ٣٦٧.

(٣) الإيضاح: ص ٥٤٥.

(٤) ينظر: الإيضاح: ص ٢٨٩ و ٣٠٤ و ٤١١، ٥٤٥.

فإن العماني قال: " { فِي شَيْءٍ } زعم أبو حاتم أنه وقف كاف. ووافق أبو بكر عليه، ولكنه قلده" (١).

تاسعاً: مذهب أبي جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ): من خلال تتبع وقوفات النحاس يظهر أن مذهبه أقرب إلى عدم حسن الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع، ولكنه أيضاً ابتداء بـ(إلا) في بعض المواضع لا سيما إن كان مرفوعاً على الابتداء، وسأذكر أولاً المواضع التي ذكر فيها عدم الابتداء بها، ثم المواضع التي ابتداء بها، أو أشار إلى ذلك: المواضع التي ذكر النحاس عدم الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع وهي:

الأول: { سَطْرُهُ لِيَأْتِيَكَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا } [البقرة: ١٥٠]. يقول

النحاس: " { لِيَأْتِيَكَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ } ليس بتمام ولا كاف؛ لأن ما بعده وإن كان استثناء ليس من الأول فإنه متعلق به راجع إليه.... والتقدير في العربية على مذهب سيبويه: لكن الذين ظلموا من الناس فإنهم يحتجون عليكم، فالاستثناء الذي ليس من الأول لا بد من أن يكون متعلقاً بالأول" (٢).

الثاني: { قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَجَمَ } [هود: ٤٣]. ذكر النحاس بأن

الوقف على قوله: { مِنْ أَمْرِ اللَّهِ } ليس بتمام ولا كاف؛ لأن بعده استثناء. ثم ذكر أوجه الاستثناء في الآية، ثم قال: "والاستثناء المنقطع لا يتم الكلام على ما قبله؛ لأنه لا بد أن يكون للثاني فيه سبب" (٣).

الثالث: { فَذَكَرْنَاكَ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ ۗ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ۗ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ } [٣٣]

{ [الغاشية: ٢١-٢٣]. يقول النحاس: " { لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ } ليس بوقف؛ لأن بعده استثناء، ولا يخلو من إحدى جهتين: إما أن يكون استثناءً ليس من الأول، فلا بد من أن يتعلق بما قبله، فلا يجوز الابتداء به. وإما أن يكون المعنى: عظمهم وتقدم إليهم وذكرهم إلا من لا يُطَمَعُ فيه ممن تولى عن الحق وكفر. فهذا أجدر ألا يبتدأ بالاستثناء" (٤).
المواضع التي أجاز النحاس الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع أو أشار إلى ذلك هي:

(١) المرشد: ٤٤١/١.

(٢) القطع والانتفاف: ص ٨٦.

(٣) القطع والانتفاف: ص ٢٦٢.

(٤) القطع والانتفاف: ص ٥٧١.

الأول: { إِذْ بَعَثْنَا فِي الْأَنْبِيَاءِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣٤﴾ إِلَّا حُذْرًا فِي الْغَابِرِينَ ﴿١٣٥﴾ } [الصافات: ١٣٤-١٣٥].

ذكر النحاس بأنه إن شئت جعلت الوقف مفهوماً على قوله: { أَجْمَعِينَ ﴿١٣٤﴾ }^(١).

الثاني: { يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ } [الدخان: ٤١-٤٢].

يقول النحاس: "{ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ } ليس بوقف إن جعلت { مَنْ } بدلاً من المضمر قبلها، وكذا إن جعلته استثناء، وإن جعلت { مَنْ } في موضع رفع بالابتداء جاز الوقف على: { يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ }، ويكون التقدير: إلا من رحم الله فإنه تغني شفاعته"^(٢). يظهر في هذا المثال أنه لا يرى الابتداء بها إلا إذا كانت جملة الاستثناء المنقطع في محل رفع على الابتداء.

الثالث: { لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى } [الدخان: ٥٦]. يقول النحاس:

"فأما { لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ } فمن الناس من يقف عليه؛ لأنه كلام مستوفى، وما بعده استثناء ليس من الأول. وأكثرهم يقول: بل هو متصل، والمعنى: لا يذوقون فيها الموت بعد الموت الأولى..."^(٣). فلم يعلق النحاس هنا على الوقف، بل قال: (لأنه كلام مستوفى)، وهذا حجة واضحة للابتداء بها. وقد ذكر النحاس في كتابه: (إعراب القرآن) عبارة: (تم الكلام) قبل الاستثناء المنقطع في كثير من المواضع، وهذه المواضع هي:

الأول: { لَنْ يَصْرُوكُمْ إِلَّا أذىً وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ } [آل

عمران: ١١١]. يقول النحاس: "{ لَنْ يَصْرُوكُمْ } نصب بـ (لن)، وتم الكلام. { إِلَّا أذىً }

استثناء ليس من الأول. { وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ } شرط وجوابه، وتم الكلام. { ثُمَّ لَا

يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ } مستأنف، فلذلك ثبتت فيه النون"^(٤).

(١) ينظر: القطع والانتناف: ص ٣٨، ٤٠.

(٢) القطع والانتناف: ص ٧٥، ٧٦.

(٣) القطع والانتناف: ص ٧٦، ٧٧.

(٤) إعراب القرآن للنحاس: ١٧٥/١.

الثاني: {ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ أَيْنَ مَا تُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ الْنَّاسِ} [آل عمران: ١١٢]: يقول النحاس: " {ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ أَيْنَ مَا تُقِفُوا} تم الكلام. {إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ} استثناء ليس من الأول، أي: لكنهم يعتصمون بحبل الله من الله، وهو العهد" (١).

الثالث: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} [النساء: ٤٨]. يقول النحاس: " {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ}، أي: لا يريد أن يجهر أحد بسوء {مِنَ الْقَوْلِ}، وتم الكلام. ثم قال جلّ وعزّ: {إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} [النساء: ٤٨] استثناء ليس من الأول في موضع نصب، أي: لكن من ظلم فله أن يقول: ظلمني فلان بكذا" (٢).

الرابع: {وَرِثَ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكِّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْبَاءَ الظَّنِّ} [النساء: ١٥٧]. يقول النحاس: "قال الله جلّ وعزّ: {وَرِثَ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكِّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا} تم الكلام. ثم قال جلّ وعزّ: {إِلَّا أَنْبَاءَ الظَّنِّ} [النساء: ١٥٧] استثناء ليس من الأول في موضع نصب" (٣).

الخامس: {رَمُوسٍ لَا تَخَفُ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُوفِ} (١٠) {إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [النمل: ١٠-١١]. يقول النحاس: " {إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُوفِ} (١٠) هذا تمام الكلام. {إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ} استثناء ليس من الأول، في موضع نصب" (٤).

فقوله في هذه المواضع: (تم الكلام) يدل على الابتداء بما بعده، وأنه مستأنف، فإنه قد ذكر عند كلامه على الموضع الأول: {يَوْمَ لَكُمْ الْأَذْبَارُ} وتم الكلام. {ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ} (١١) مستأنف). وفي الموضع الخامس يقول الداني: " {لَدَى الْمَرْسُوفِ} كاف. وقال ابن

(١) المرجع السابق.

(٢) إعراب القرآن للنحاس: ٢٤٦/١.

(٣) إعراب القرآن للنحاس: ٢٤٨/١.

(٤) إعراب القرآن للنحاس: ١٣٧/٣.

النحاس: تام؛ لأن {إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} استثناء ليس من الأول، بمعنى: (لكن) (١). فقول الداني واضح وجلي.

عاشراً: مذهب ابن مقسم محمد بن الحسن بن مقسم (ت ٣٥٤هـ): ذكر الغزال (٢) مذهب ابن مقسم في الوقف قبل: (إلا)، فقال: "وقال ابن مقسم: إذا كان الاستثناء متصلاً فالوقف على ما بعد (إلا) أتم وأحسن، كقوله تعالى: {تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا

مَنْهُمْ} [البقرة: ٢٤٦]، {فَتَشْرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا} [البقرة: ٢٤٩]، {أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا} [العنكبوت: ١٤]. قال: إلا أن يكون الاستثناء بعد تمام الآية فإنه يحسن الوقف على ما قبل (إلا) لتمام الآية، وعلى ما بعدها لتمام الكلام، وذلك قوله: {وَلَا غَوِيَّتْ لَهُمْ أَجْمَعِينَ} (٣) إِلَّا

{عِبَادَكَ} [الحجر: ٣٩-٤٠]، {إِذْ بَيَّنَّتْهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ} (٤) إِلَّا عَجُوزًا} [الصافات: ١٣٤-١٣٥]، وما أشبه ذلك. قال: وإن كان منقطعاً عما قبله فالوقف على ما قبل (إلا) أجود في المعنى، وعلى ما بعدها حسن في ظاهر الكلام، ثم ما كان منه رأس الآية ازداد حسناً في الوقف. فمن المنقطع قبل تمام الآية قوله: {إِلَّا لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ

{[البقرة: ١٥٠]، تقف، ثم تبتدى: {إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا}. وكذلك: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ

بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} [النساء: ١٤٨]، ونحو هذا كثير. {لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا

لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا} [مريم: ٦٢]، {لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ

الْأُولَى} [الدخان: ٥٦]، ثم التام في ذلك كله آخر الآية، ومن المنقطع بعد تمام الآية

قوله: {إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ مُجْرِمِينَ} (٥) إِلَّا آلَ لُوطٍ} [الحجر: ٥٨-٥٩]، {إِلَّا

أَمْرَاتَهُ قَدَرْنَا} [الحجر: ٦٠]، {عَذَابٌ وَأَصِيبٌ} (٦) إِلَّا مَنْ خَطِفَ} [الصافات: ٩-١٠]، {

بَرَدًا وَلَا شَرَابًا} (٧) إِلَّا حَمِيمًا} [النبا: ٢٤-٢٥]، {أَسْفَلَ سَفِيلِينَ} (٨) إِلَّا الَّذِينَ} [التين: ٥-

(١) المكتفى: ص ٤٢٥-٤٢٦.

(٢) هو: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن الغزال، النحوي المقرئ، كان عارفاً بفنون القراءات، مبرزاً في العربية، شيخ القراء بخراسان، (ت ٥١٦هـ). ينظر: غاية النهاية: ٥٢٤/١، بغية الوعاة: ١٤٦/٢.

٦]. قال: اللفظ لفظ الاستثناء، والتقدير: الرجوع من إخبار إلى إخبار، ومعنى إلى معنى^(١).

حادى عشر: مذهب ابن خالويه الحسين بن أحمد (ت ٣٧٠هـ): سبق أن ذكرت رواية ابن خالويه في وقف ابن مجاهد وابن الأنباري قبل (إلا)، فإن ابن خالويه علق بعد تلك الرواية بقوله: "وإذا كان الاستثناء منقطعاً مما قبله كان الابتداء مما يأتي بعده وجه الكلام"^(٢). فهذا يدل على أن مذهبه الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع. والله أعلم.

ثانى عشر: مذهب أبى على الفارسي الحسن بن أحمد (ت ٣٧٧هـ): فقد ذكر السجاوندي مذهب أبى على الفارسي في الوقف قبل: (إلا)، فقال: "أبو على الفارسي يقف دون المستثنى إذا كان (إلا) بمعنى: (لكن)، كقوله تعالى: {إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ} [الأنعام: ١١٩]، و{إِلَّا اتَّبَاعَ الظَّنِّ} [النساء: ١٥٧]، و{إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى} [الليل: ٢٠]. أو (إلا) بمعنى: (ولا)، كقوله تعالى: {عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا} [البقرة: ١٥٠]، و{إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} [النمل: ١١]، و{إِلَّا مَنْ أَرْضَى} [الجن: ٢٧]"^(٣).

ثالث عشر: مذهب الحوفي على بن إبراهيم (ت ٤٣٠هـ): فقد وقف الحوفي قبل (إلا) في بعض المواضع، منها:

الأول: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ

لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا {

[البقرة: ١٥٩-١٦٠]. ذكر الحوفي بأن: {وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ ﴿١٥٩﴾} وقف كاف، وعلل: لأن ما بعده مستثنى منه^(٤). ولعل حكم الحوفي بالكافي؛ لكونه رأس آية.

الثاني: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً} [النساء: ٩٢]. يقول

الحوفي: "وقد تم الكلام دون الاستثناء"^(٥).

(١) الوقف للغزال: ١٧٩/١-١٨٠. وينظر: علل الوقوف: ١٤١/١-١٤٣.

(٢) الحجة في القراءات لابن خالويه: ص ٣٦٧.

(٣) علل الوقوف: ١٣٩/١-١٤٠.

(٤) ينظر: البرهان للحوفي: ٢١/٣.

(٥) البرهان للحوفي: ٢٨/٨.

الثالث: {لَا يُجِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} [النساء: ١٤٨]. ذكر

الحوفي بأن الوقف على قوله: { مِنْ الْقَوْلِ } وقف كاف إن جعل الاستثناء منقطعاً، بمعنى: (لكن)، وليس بوقف إن جعل استثناء متصلًا. إلا أنه أيضاً ذكر بأن الأجود عدم الوقف على كل قول^(١).

الرابع: { لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا } [النساء:

١٦٨-١٦٩]. ذكر الحوفي بأن الوقف على قوله: { وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ } وقف كاف^(٢).

الخامس: { يَلْمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسَلُونَ ﴿١١﴾ } إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا

بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١﴾ } [النمل: ١٠-١١]. ذكر الحوفي بأن الوقف على قوله: { لَدَى الْمَرْسَلُونَ ﴿١١﴾ } وقف تام^(٣).

رابع عشر: مذهب مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧ هـ): الذي يظهر أن مكي لا يُحَسِّنُ الابتداء بـ(إلا) إلا إذا كان ما بعدها مرفوعاً على الابتداء، يظهر ذلك في هذين المثالين:

الأول: { قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ } [هود: ٤٣]. ذكر مكي بأن

قوله: { مِنْ أَمْرِ اللَّهِ } وقف حسن إن جعلت: { إِلَّا مَنْ رَحِمَ } استثناءً ليس من الأول. ثم ذكر بأنه ليس بالبين؛ لأنه لا بد للثاني أن يكون فيه سبب من الأول^(٤).

الثاني: { يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَىٰ عَنْ مَوْلَىٰ شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٥١﴾ } إِلَّا مَنْ رَحِمَ

اللَّهُ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٥١﴾ } [الدخان: ٤١-٤٢]. يقول مكي: "وتقف على:

(١) ينظر: البرهان للحوفي: ٨٨/٨.

(٢) ينظر: البرهان للحوفي: ١٠٥/٨.

(٣) ينظر: البرهان للحوفي: ٨٦/١٨.

(٤) ينظر: الهداية: ٣٤٠/٥.

يُنْصَرُونَ ﴿٤١﴾ {انجعلت} من {ابتداء، ويكون التقدير: إلامن رحم الله فإنه تغني شفاعته. فإنجعلت} من {بدلاً أو استثناء منقطعاً لم تقف على: {يُنْصَرُونَ} ﴿٤١﴾" (١).

خامس عشر: مذهب أبي عمرو الداني (ت ٤٤٤ هـ): مذهب الداني من أوسع المذاهب في الابتداء بـ(إلا)، فإنه قد وقف قبل (إلا) في كثير من المواضع، ونص بأن كل ما كانت (إلا) استثناء منقطعاً بمعنى: (لكن) فالوقف قبلها يكون تاماً، حيث قال عند كلامه على قوله تعالى: {يَمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُورِ ﴿١٠﴾ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلْ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ} [النمل: ١٠-١١]: "{لَدَى الْمَرْسُورِ} ﴿١٠﴾ {كاف. وقال ابن النحاس: تام؛ لأن {إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} استثناء ليس من الأول، بمعنى: (لكن). وبلغني عن الحسين بن خالويه أنه قال: صليت خلف أبي بكر بن مجاهد وأبي بكر الأنباري، فوقفا في سورة الانشقاق على قوله: {فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} ﴿١٤﴾، فسألتهما عن ذلك، فقالا: (إلا) بمعنى: (لكن). قال أبو عمرو رضي الله عنه: سبيل ما ورد في كتاب الله تعالى من هذا الضرب من الاستثناء في كون الوقف قبله تاماً، كقوله: {لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا آذَى} [آل عمران: ١١١]، و{الذِّلَّةُ آتَيْنَ مَا نُغْفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ} [آل عمران: ١١٢]، و{لَكَ بِهِ عَيْنًا وَكَيْلًا} ﴿٨٦﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ} [الإسراء: ٨٦-٨٧]، و{لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ} ﴿٣٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ} ﴿٣٣﴾ [الغاشية: ٢٢-٢٣]، وما أشبه ذلك سبيل هذين الموضعين" (٢).

سأذكر المواضع الأخرى التي وقف الداني فيها قبل (إلا)، مقدماً أولاً ما حكم عليها بالتام، ثم ما حكم عليها بالكافي، فما حكم عليه بالتام - غير ما سبق - ثلاثة مواضع، وهي:

الأول: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} [النساء: ١٤٨]. يقول

الداني: "و(إلا) في قوله: {إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} استثناء منقطع، ليس من الأول، تقديره:

(١) الهداية: ٦٧٥٠/١٠.

(٢) المكتفى: ص ٤٢٥-٤٢٧.

لكن من ظلم فله أن يقول: ظلمني فلان بكذا وكذا... قال أبو عمرو: فعلى هذا يكفي الوقف على قوله: { مِنْ أَلْقَوْلِ } ويتم" (١).

الثاني: { مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا } [النساء: ١٥٧].

يقول الداني: "وقال النحويون: التمام: { مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ }؛ لأن الاستثناء ليس من الأول" (٢).

الثالث: { كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ } [النساء: ٣٨-٣٩]. ذكر

الداني بأن الوقف على: { رَهِينَةٌ } تام على وجه الاستثناء المنقطع، وكاف على وجه الاستثناء المتصل (٣).

وما حكم عليه بالوقف الكافي عشرون موضعًا، وهي:

الأول: { وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاتًا } [آل

عمران: ٢٨].

الثاني: { فَأُولَئِكَ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا } [النساء: ٧].

[٩٨-٩٧].

الثالث: { ذَلِكَ لَهُمْ حِزْبٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [آل

الذِّينِ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ } [المائدة: ٣٣-٣٤].

الرابع: { إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ } [النساء: ١٠].

[هود: ١٠-١١].

الخامس: { قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ } [هود: ٤٠].

[هود: ٤٠].

(١) المكتفى: ص ٢٢٨-٢٢٩.

(٢) المكتفى: ص ٢٣١.

(٣) ينظر: المكتفى: ص ٥٩٦.

السادس: { وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَنْ أَسْرَقَ السَّمْعَ } [الحجر: ١٧-١٨].

السابع: { فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى } [الحجر: ٣٠-٣١].

الثامن: { قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّا آءَالَ لُوطٍ } [الحجر: ٥٨-٥٩].

التاسع: { إِنَّا لَمَنْجُوهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ قَدَرْنَا } [الحجر: ٥٩-٦٠].

العاشر: { فَاسْأَلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ } [المؤمنون: ٢٧].

الحادي عشر: { وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا } [الفرقان: ٦٨-٧٠].

الثاني عشر: { وَأَنْهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا } [الشعراء: ٢٢٦-٢٢٧].

الثالث عشر: { وَإِنْ نَشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلَا صَرِيحَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنْقَدُونَ ﴿٤٣﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا } [يس: ٤٣-٤٤].

الرابع عشر: { وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ ﴿٤٠﴾ } [الصافات: ٣٩-٤٠].

الخامس عشر: { أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّا مَوْتَتَنَا الْأُولَى } [الصافات: ٥٨-٥٩].

السادس عشر: { فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُنذَرِينَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿٧٤﴾ } [الصافات: ٧٣-٧٤].

السابع عشر: { فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿٧٧﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿٧٨﴾ } [الصافات: ١٢٧-١٢٨].

الثامن عشر: { إِذْ نَبَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ ﴿٧٩﴾ إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَائِبِينَ ﴿٨٠﴾ } [الصافات: ١٣٤-١٣٥].

التاسع عشر: { فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ ﴿٧٤﴾ } [ص: ٧٣-٧٤].

العشرون: { لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ } [الغاشية: ٢٢-٢٣].
يقول الداني: " { بِمُصَيِّرٍ } كاف، وقيل: تام، وهو قول الحسن، و(إلا) بمعنى: (لكن)"^(١).

وقف الداني قبل (إلا) في هذه المواضع العشرين بالوقف الكافي^(٢). وهذه المواضع العشرين غير الموضع الأخير لم يعلل بأن الاستثناء منقطع، ولكن ما لم يكن رأس آية فالظاهر أنه حكم عليه بالكافي؛ لأنه استثناء منقطع، وأما ما كان رأس آية، فلعله حكم في بعضها إما لأنه استثناء منقطع، أو لكونه رأس آية، فإنه كما سبق أنفاً ذكر بأن الوقف على قوله: { رَهِينَةً ﴿٣٨﴾ } [المدثر: ٣٨-٤٢] كاف على وجه الاستثناء المتصل، وتام على وجه الاستثناء المنقطع.

إلا أنه أحياناً في بعض رؤوس الآي ينص على عدم الوقف؛ لأنه استثناء متصل، حيث قال في قوله تعالى: { إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١١﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿١٢﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿١٣﴾ إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴿١٤﴾ } [المعارج: ١٩-٢٢]: "وقوله: { إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴿١٤﴾ } استثناء من: { إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا }، وهو بمعنى: الناس، فلا يكفي الوقف قبله"^(٣).

(١) المكتفى: ص ٦١٧.

(٢) ينظر: المكتفى: ص ١٩٩ و ٢٢٣ و ٢٣٩ و ٣١٣ و ٣١٦ و ٣٤٤ و ٣٤٥ و ٤٠٠ و ٤٢٠ و ٤٢٤ و ٤٧٣ و ٤٧٨ و ٤٨٦.

(٣) المكتفى: ص ٥٨٧.

ويقول في قوله تعالى: { وَالْعَصْرِ ① إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ② إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [العصر: ١-٣]: " لا وقف فيها دون آخرها؛ لأن { إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا } استثناء من الأول، ومعنى: { إِنَّ الْإِنْسَانَ } : إن الناس، ولذلك جاز الاستثناء؛ لأنه لا يُستثنى الأكثر من الأقل" (١).

سادس عشر: مذهب الهذلي أبي القاسم يوسف بن علي بن جبارة (ت ٤٦٥ هـ):
 نص الهذلي على استحباب الوقف قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع، حيث قال: " (إلا) إذا كانت بمعنى الاستثناء المنقطع، كقوله: { لَعَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا } [البقرة: ١٥٠]. وقوله: { أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا } [النساء: ٩٢]. وقوله: { لَا تَبِعْتُمْ الشَّيْطَانَ إِلَّا } [النساء: ٨٣]. وقوله: { وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَاسِيسٍ إِلَّا } [الأنعام: ٥٩].
 الوقف على هذه المواضع: مستحب، والابتداء بـ(إلا) صحيح. واختلف في قوله: { إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا } [التين: ٦، العصر: ٣] في التين والعصر، فمن رده إلى آدم: وصل، ومن رده إلى غيره: قطع" (٢).

سابع عشر: مذهب العماني أبي محمد الحسن بن علي (ت بعد ٥٠٠ هـ): من خلال تتبع وقوفات العماني نجد أنه ينص في الاستثناء المنقطع في بعض المواضع على عدم الوقف قبل (إلا)، وفي بعض المواضع ينص على الوقف قبل (إلا)، وسأذكر أولاً ما نص على عدم الوقف، ثم أتبعه بما نص على الوقف، فالمواضع التي نص على عدم الوقف قبل (إلا) هي:

الأول: { لَعَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ } [البقرة: ١٥٠]. يقول العماني: "والتقدير في الآية: لكن الذين ظلموا منهم فإنهم يتعلقون بالشبهة ويضعونها موضع الحق اللازم، ويجعلونها حجة. وهذا تقدير على قول من جعله استثناءً منقطعاً عن الأول. وزعم بعضهم أن الوقف عند قوله: { لَعَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ } جائز على هذا التأويل، وأنه يبتدأ بقوله: { إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ }. وليس ذلك عندي

(١) المكتفى: ص ٦٢٨.

(٢) الوقف والابتداء للهذلي: ص ٣٨٥-٣٨٦.

بشيء؛ لأن (إلا) إذا كانت بمعنى: (لكن) كالاستدراك، وحرف الاستدراك يوصل بما قبله، قال النحويون: لكن هو نفي لأحد شيئين وإثبات للآخر، وإذا كان كذلك وجب أن يتصل بالمنفي كاتصاله بما يثبتته... وعلى الوجه الأول { الَّذِينَ } في موضع رفع بالابتداء، وزعم زاعم أنه يوقف على ما قبل (إلا) إذا كانت في تأويل الرفع. ولا أحبه. وقدمت ذكره. والله أعلم^(١).

الثاني: { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً } [النساء: ٩٢]. اختار العماني كون الاستثناء في الآية منقطعاً، ثم قال: "وعلى سائر الوجوه لا يجوز الوقف عند قوله: { أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا }، والوقف الصالح عند قوله: { إِلَّا خَطَاً }"^(٢).

الثالث: { لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ } [النساء: ١٤٨]. قال العماني: "وأما قول من قال: الوقف عند قوله: { بِالسُّوِّءِ مِنَ الْقَوْلِ }؛ لأن (إلا) بمعنى: لكن من ظلم، فليس بشيء؛ لأن (إلا) متعلقة بما قبلها على كل حال، كان بمعنى: الاستثناء، أو بمعنى: (لكن)؛ لأنها للاستدراك"^(٣).

الرابع: { وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا } [الإسراء: ٨٦-٨٧]. يقول العماني: " { وَكِيلًا } { ٨٦ } لا يوقف عنده؛ لمجيء حرف الاستثناء بعده، وإن كان (إلا) هاهنا بمعنى: (لكن)"^(٤).

الخامس: { لَا يَدُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا } [النبا: ٢٤-٢٥]. يقول العماني: "وأجاز قوم الوقف على قوله: { وَلَا شَرَابًا } { ٢٤ }، ويبتدئ: { إِلَّا حَمِيمًا وَعَسَاقًا } { ٢٥ }، في معنى: لكن حميمًا وعساقًا. ولا أستحسن الابتداء بحرف الاستثناء"^(٥).

المواضع التي نص العماني على الوقف قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع، وهي:

(١) المرشد: ٢٦٥/١-٢٦٦.

(٢) المرشد: ٥٩٧/١.

(٣) المرشد: ٦١٣/١.

(٤) المرشد: ٣٤٨/٢.

(٥) المرشد: ٨٣٤/٢.

الأول: { قُلْ لَا آجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً... } [الأنعام: ١٤٥]. يقول العماني: " { طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ } زعم بعضهم أنه وقف. وهو جائز على معنى: اللهم إلا أن يكون ميتة" (١).

الثاني: { إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ ﴿١١﴾ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١٢﴾ } [هود: ١٠-١١]. يقول العماني: "زعم بعضهم أنه يوقف عند قوله: { فَخُورٌ ﴿١١﴾ }، قال: لأن ما بعده في تقدير المبتدأ، ومعناه: لكن الذين آمنوا وعملوا الصالحات. فجعل ما بعد (لكن) مبتدأ، والخبر: { أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١٢﴾ }، وهو الوقف الكافي. ومن لم يجز الوقف على: { فَخُورٌ } جعل (إلا) للاستثناء من (الإنسان)، فجاز ذلك؛ لأنه للجنس، فهو كقوله تعالى: { إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ } [العصر: ٢]، ثم قال: { إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا } [العصر: ٣]. فكذاك هاهنا لما كان في تأويل الجمع جاز أن يستثنى منه. والوقف على هذا التأويل عند قوله: { وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ }، وعلى التأويل الآخر: { فَخُورٌ ﴿١١﴾ }، ثم عند قوله: { وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١٢﴾ } (٢).

الثالث: { قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ } [هود: ٤٣]. يقول العماني: "وقول من قال: الوقف عند قول الله تعالى: { مِنْ أَمْرِ اللَّهِ }، هو قول فاسد؛ لأن بعده حرف الاستثناء، ومعناه: لا عاصم اليوم إلا من رحمه الله فنجاه، وهو نوح. وقيل معناه: لا عاصم إلا الله. فكيف يكون الوقف على ما دونه وهو متعلق به؟! اللهم إلا أن يكون هذا الإنسان ذهب إلى أنه استثناء منقطع من الكلام، ومعناه: لكن من رحمه الله فإنه معصوم. وفي الجملة هو وقف، ولا أحبه في الاختيار" (٣).

(١) المرشد: ١٢٦/٢.

(٢) المرشد: ٢٣٠/٢-٢٣١.

(٣) المرشد: ٢٣٨/٢.

الرابع: { فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ٥٩ } إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا { [مريم: ٥٩-٦٠].

يقول العماني: " { يَلْقَوْنَ غَيًّا ٥٩ } أجازه بعضهم؛ لأجل أنه رأس آية، ولكني لا أجد مع الاختيار لموضع الابتداء بحرف الاستثناء، وترك الوقف عليه عندي أحسن. والوقف على: { وَعَمِلَ صَالِحًا } أصلح منه. وإن وقف على الأول لم يقف هاهنا. وإن وقف على الأول، وابتدأ بحرف الاستثناء، واعتقد فيه أنه بمعنى: (لكن)، وما بعده كلام مستأنف، كأنه قال: لكن من تاب، لم أر به بأساً؛ لأنه لا يقف على: { وَعَمِلَ صَالِحًا }؛ لأنه من تمام الاسم المبتدأ، ولا بد له من الخبر" (١).

الخامس: { لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا } [مريم: ٦٢]. يقول العماني: "ولا

يقف على قوله: { فِيهَا لَغْوًا }؛ لموضع الابتداء بحرف الاستثناء. وقد أجازه بعضهم، كأنه اعتقد فيه بمعنى: (لكن سلاماً)، والذي أقوله: إن (لكن) لا يبتدأ بها، إلا إذا كان ما بعده بمعنى: الابتداء والخبر" (٢).

السادس: { يَمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسَلُونَ ١٠ } إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا

بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ١١ } [النمل: ١٠-١١]. يقول العماني: " { الْمَرْسَلُونَ ١٠ } وقف كاف إذا لم تجعل الاستثناء من أول الكلام. قال الزجاج: معناه: لكن من ظلم ثم تاب من المرسلين وغيرهم، وذلك قوله: { ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ }" (٣).

السابع: { وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَيْكُمْ } [الأحزاب: ٦]. يقول العماني: " { وَالْمُهَاجِرِينَ

{ زعم بعضهم أنه وقف. وهو صالح. قال الزجاج: قوله: { إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا } هو استثناء ليس من الأول... " (٤).

(١) المرشد: ٣٧٦/٢-٣٧٧.

(٢) المرشد: ٣٧٧/٢.

(٣) المرشد: ٤٩١/٢.

(٤) المرشد: ٥٥٤/٢.

الثامن: { وَمَا تُجْرُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ ﴿٤٠﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَّعْلُومٌ ﴿٤١﴾ [الصافات: ٣٩-٤١]. يقول العماني: " { تَعْمَلُونَ ﴿٣٩﴾ } كاف. ثم يبتدئ: { إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ ﴿٤٠﴾ } على معنى: لكن عباد الله المخلصين، فيجعله مبتدأ، وخبره: { أُولَئِكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَّعْلُومٌ ﴿٤١﴾ }" (١).

التاسع: { قَالَ تَمَالَى ﴿٤٢﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٤٣﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٤٤﴾ }

{ [الزخرف: ٢٦-٢٧]. يقول العماني: " { مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٤٣﴾ } أجازه بعضهم. وهو جائز إذا جعلت قوله: { إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي } بمعنى: الذي فطرني فإنه سيهديني. وإن جعلت الاستثناء بمعنى: أنا أبرأ مما تعبدون إلا من الله تعالى، فعلى هذا الوجه لا يحسن الوقف، وعليه أن لا تقف على قوله: { مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٤٣﴾ }؛ لأنها جملة تؤدي معنى قولنا: لا إله إلا الله" (٢).

العاشر: { فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٤٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴿٤٥﴾ [الانشقاق: ٢٤-٢٥]. قال العماني: " { بَعْدَ أَلِيمٍ ﴿٤٤﴾ } كاف. نص عليه أبو حاتم، وزعم أن { إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا } بمعنى: لكن الذين آمنوا" (٣).

الحادي عشر: { لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٤٦﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٤٧﴾ } [الغاشية: ٢٢-٢٣]. يقول العماني: " { بِمُصَيِّرٍ ﴿٤٦﴾ } كاف، ثم يبتدئ: { إِلَّا مَنْ تَوَلَّى }، بمعنى: لكن من تولى" (٤).

(١) المرشد: ٦٠٤/٢.

(٢) المرشد: ٦٧٦/٢.

(٣) المرشد: ٨٤٦/٢. وفي المقصد: ص ٤٢٣: " { أَلِيمٍ ﴿٤٤﴾ } كاف بجعل (إلا) بمعنى: (لكن)".

(٤) المرشد: ٨٥١/٢.

ثامن عشر: مذهب الغزّال على بن أحمد بن محمد بن الغزّال (ت ٥١٦هـ): ذكر الغزّال في صدر كتابه مذاهب بعض علماء الوقف في الابتداء بـ(إلا)، ثم قال بعد ذلك: "وللعلماء في ذلك اختلاف كثير يطول الكتاب بذكره، وأنا سأكشف عن انقساماتها ومعانيها على حسب ما وردت في التنزيل إن شاء الله. قلنا: فمن الاستثناء ما هو متعلق بالمستثنى منه لم يصح الوقف دونه على ما بينت قبل. ومنه ما كان بمعنى: (لكن)، كقوله: { لَا يَعْمُورَتِ أَلْيَٰمَاتٍ إِلَّا أَمَاتٍ } [البقرة: ٧٨]، فهذا خارج من الكلام قبله، والمعنى: لكنهم يتمنون. وكقوله: { إِلَّا أَبْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ } [الليل: ٢٠]، و{إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ} [النساء: ١٥٧]، و{إِلَّا قَوْمٌ يُونُسُ لَمَّا ءَامَنُوا} [يونس: ٩٨]، و{إِلَّا رَحْمَةً مِّنَّا} [يس: ٤٤]، التقدير: لكنهم يتبعون الظن، ولكننا رحمناهم. وكذا الحكم فيما أشبه ذلك. وإنما ترجمناه بـ(لكن) لئيبين خروجه من الأول، وأضمرنا الفعل بعد (لكن) ليصح الابتداء بـ(إلا) حيث استقام الكلام. والنحويون يجعلون هذا الاستثناء منقطعاً إذا لم يصح دخول ما بعد (إلا) فيما قبل (إلا)، ألا ترى أن (الأماني) ليست من (الكتاب) في قوله: { يَعْمُورَتِ أَلْيَٰمَاتٍ إِلَّا أَمَاتٍ } [البقرة: ٧٨]... وقسم يشبه المنقطع، كقوله: { وَمَا يَعْرُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مَّثَقَلٍ ذَرَقٍ فِي الْأَرْضِ } إلى قوله: {إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾} [يونس: ٦١]، فقوله: {إِلَّا فِي كِتَابٍ} منقطع عما قبله؛ إذ لو كان متصلاً لكان بعد النفي تحقيقاً، وإذا كان كذلك وجب أن يعزب عن الله مثقال الذرة وأصغر وأكبر منها إلا في الحال الذي استثناءها، وهو قوله: {،} وهذا غير جائز أصلاً، بل صحيح الابتداء بـ(إلا) على تقدير (الواو)، أي: وهو أيضاً في كتاب مبين. ونحو ذلك قوله: { وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا } إلى قوله: {إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾} [الأنعام: ٥٩]".^(١)

وقد نص الغزّال -غير ما ذكر سابقاً- على الوقف قبل (إلا) في هذه المواضع:

الأول: {إِلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ} [البقرة: ١٥٠].

الثاني: {وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا} [البقرة: ١٥٩].

[١٦٠].

(١) الوقف للغزّال: ١٧٩/١-١٨٠.

الثالث: { وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَايَا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ } [النساء: ٨٩-٩٠].

الرابع: { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَفْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا } [النساء: ٩٢].

الخامس: فَأُولَئِكَ مَا لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ... } [النساء: ٩٧-٩٨].

السادس: { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ } [النساء: ١٤٥-١٤٦].

السابع: { لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ } [النساء: ١٤٨].

الثامن: { ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ } [المائدة: ٣٣-٣٤].

التاسع: { إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ ﴿١١﴾ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [هود: ١٠-١١].

العاشر: { وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٣٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٣٧﴾ } [الزخرف: ٢٦-٢٧].

الحادي عشر: { فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [الانشقاق: ٢٤-٢٥].

الثاني عشر: { لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿١١﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿١٢﴾ } [الغاشية: ٢٢-٢٣].

الثالث عشر: { ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [التين: ٥-٦]. وقف الغزال قبل (إلا) في هذه الثلاثة عشر موضعًا، ووسم الموضع الأول بالوقف الحسن، وجعله استثناء منقطعًا بمعنى: (لكن)، وذكر في الموضع الرابع بأنه يحسن الابتداء بـ(إلا) إن جعل الاستثناء منقطعًا، وذكر في الموضع السابع بأنه يحسن الوقف قبل (إلا) إن جعل الاستثناء منقطعًا، وذكر في الموضع الثامن عشر

والثالث عشر بأنه وقف إن جعل الاستثناء منقطعاً. ووسم بقية المواضع بالوقف الكافي، وعلل في بعضها: لأنه استثناء منقطع بمعنى: (لكن)^(١).

تاسع عشر: مذهب الباقر أبي الحسن علي بن الحسين (ت ٥٤٣ هـ): فقد نص الباقر^(٢) بالوقف قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع في موضعين، وهما:

الأول: { **أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ** ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيْنُوا

فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ } [البقرة: ١٥٩-١٦٠]. يقول

الباقر^(٣): "وقال قوم: بل قوله: { **وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ** ﴿١٥٩﴾ } عطف على قوله: { **يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ**

{، فيقفون على قوله: { **اللَّعْنُونَ** ﴿١٥٩﴾ }، ويبتدون بقوله: { **إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا** }، ويرفعون

{ **الَّذِينَ** } بالابتداء، والخبر: { **فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ** }، ويجوز أن يكون { **إِلَّا الَّذِينَ**

تَابُوا } استثناء على هذا مما قبله، فيكون الوقف على: { **وَبَيْنُوا** }"^(٤).

الثاني: { **خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ** ﴿٨٨﴾ إِلَّا الَّذِينَ

تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٨٩﴾ } [آل عمران: ٨٦-٨٩].

يقول الباقر^(٥): "قوله تعالى: { **وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ** ﴿٨٨﴾ } وقف فيمن رفع { **الَّذِينَ** }

بالابتداء، والخبر { **فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴿٨٩﴾ }، على ما تقدم. وأما من جعله استثناء

فوقفه: { **وَأَصْلَحُوا** }"^(٤).

عشرون: مذهب السجاوندي أبي عبد الله محمد بن طيفور (ت ٥٦٠ هـ): لا يرى

السجاوندي الابتداء (إلا) وإن كان الاستثناء منقطعاً، إلا أنه يذكر في بعض المواضع: بأن الوصل أولى. وفي بعضها يذكر: ولجواز الوقف مدخل لقوم. يقول السجاوندي في

(١) ينظر: الوقف للغزال: ١٧٧/١ و ١٨١ و ٢٢٨ و ٢٦١ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٨٤ و ٣٩٧، الوقف للغزال (مخطوط): ص ١٧٩ و ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٨.

(٢) هو: أبو الحسن علي بن الحسين بن علي الباقر الأصبهاني المعروف بجامع العلوم، الضريع النحوي، (ت ٥٤٣ هـ). ينظر: إنباه الرواة: ٢٤٧/٢، الأعلام: ٢٧٩/٤.

(٣) كشف المشكلات: ١١٦/١.

(٤) كشف المشكلات: ٢٤٤/١.

قوله تعالى: {لَعَلَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ} [البقرة: ١٥٠]: {
حُجَّةٌ} قد قيل، على أن (إلا) بمعنى: (ولا)، أو (لكن)، والوصل في العربية أوضح؛ لأن
(ولا) و(لكن) للعطف أيضاً^(١).

ويقول في قوله تعالى: {وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا} ٦٩ {إِلَّا مَنْ تَابَ} [الفرقان: ٦٩-

٧٠]: " {مُهَانًا} ٦٩ {قد قيل، على جعل (إلا) بمعنى: (لكن). والوصل أولى؛ لأن (لكن)
يقتضي الوصل أيضاً"^(٢).

ويقول في قوله تعالى: {يَلْمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُورِ} ١٠ {إِلَّا مَنْ ظَلَمَ

تُرُّ بَدَلًا حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ} [النمل: ١٠-١١]: " {الْمَرْسُورِ} ١٠ {قد قيل، على أن (إلا)
بمعنى: (لكن)، والوصل أجوز؛ لأن معنى الاستدراك في (لكن) يوجب الوصل أيضاً"^(٣).

ويقول في قوله تعالى: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا

الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ} [العنكبوت: ٤٦]: " {أَحْسَنُ} قد قيل، على أن (إلا) بمعنى:
(لكن)، و(لكن) بمعنى الاستدراك يوجب الوصل كالأستثناء"^(٤).

ويقول في قوله تعالى: {فَلَا صَرِيحَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنْقَدُونَ} ٤٣ {إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا} [يس:

٤٣-٤٤]: " {يُنْقَدُونَ} ٤٣ (لا) للاستثناء، وقيل: أي: لكن رحمتناهم رحمة، ومع ذلك
الوصل أحسن"^(٥).

ويقول في قوله تعالى: {لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ} ٢٢ {إِلَّا مَنْ تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ} ٢٣

{[الغاشية: ٢٢-٢٣]: " {بِمُصَيِّرٍ} ٢٢ {قد قيل، على أن (إلا) بمعنى: (لكن). فيقال:
(لكن) أيضاً يوجب الوصل"^(٦).

(١) علل الوقوف: ٢٥٤/١-٢٥٥.

(٢) علل الوقوف: ٧٥٢/٢.

(٣) علل الوقوف: ٧٦٦/٢.

(٤) علل الوقوف: ٧٩٣/٢.

(٥) علل الوقوف: ٨٤٨/٣.

(٦) علل الوقوف: ١١٢٤/٣.

ويقول في قوله تعالى: { وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ إِلَّا أَتْبَعَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ } [الليل: ١٩ - ٢٠]: " { تُجْزَىٰ } (لا) للاستثناء، وقد يقف من يجعله بمعنى: (لكن)، ولا يتضح" (١).

ويقول في قوله تعالى: { ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ } [التين: ٥-٦]. " { أَسْفَلَ سَافِلِينَ } (لا)؛ للاستثناء، إذا حمل { رَدَدْنَاهُ } على الخذلان إلى الكفر، ولو حمل على الرد إلى أرذل العمر كان الاستثناء منقطعاً. ولجواز الوقف فيه مدخل لقوم" (٢).

الحادي والعشرون: مذهب السخاوي على بن محمد (ت ٦٤٣ هـ): لقد تكلم السخاوي عن الاستثناء المنقطع بتوسع، ومثل لذلك بأمثلة كثيرة، وذكر بأن (إلا) في الاستثناء المنقطع يكون الوقف قبلها كافيًا، لا تامًا؛ لأنه متعلق بما قبله من حيث المعنى (٣).

الثاني والعشرون: مذهب النكزاوي عبد الله بن محمد (ت ٦٨٣ هـ): فقد وقف النكزاوي قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع في عشرة مواضع، وهي:
الأول: { فَأُولَٰئِكَ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا } [النساء: ٩٧-٩٨].

الثاني: { لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ } [النساء: ١٤٨].

الثالث: { إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ } [هود: ١٠-١١].

الرابع: { وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ } [هود: ١١٨-١١٩].

الخامس: { يَمْوَسِي لَأَنْخَفَ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُلُونَ } [النمل: ١١-١٠].

السادس: { وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } [الصافات: ٣٩-٤٠].

(١) علل الوقوف: ١١٣٤/٣.

(٢) علل الوقوف: ١١٣٨/٣-١١٣٩.

(٣) ينظر: جمال القراء: ٥٥٦/٢-٥٦٢.

السابع: {يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ} ﴿٤١﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ

اللَّهُ { [الدخان: ٤١-٤٢].

فجعل النكزاي الوقف قبل (إلا) في المواضع السبعة عدا الموضع الرابع والسادس فقط كافيًا، وعلل فيها: على أن الاستثناء منقطع بمعنى: (لكن). وفي الموضع الرابع والسادس ذكر بأن الوقف قبل (إلا) مفهوم إن جعل الاستثناء منقطعًا.

الثامن: {كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ} ﴿٣٨﴾ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ ﴿٣٩﴾ { [المدثر: ٣٨-٣٩].

ذكر النكزاي بأن الوقف على: {رَهِينَةٌ} ﴿٣٨﴾ تام على وجه الاستثناء المنقطع، وكاف على وجه الاستثناء المتصل^(١).

التاسع: {فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} ﴿٢٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ { [الانشقاق: ٢٤-٢٥].

قال النكزاي: " {بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} ﴿٢٤﴾ كاف، وقيل: تام؛ لأن {إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا} مستثنى منقطع بمعنى: لكن الذين آمنوا. هذا مذهب القراء، وأما النحويون فلا يجيزون الوقف على ذلك"^(٢).

العاشر: {إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي حُسْرٍ} ﴿١﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

{ [العصر: ٢-٣]. ذكر النكزاي بأنه لا وقف على قوله: {لِفِي حُسْرٍ} ﴿١﴾؛ لأن الاستثناء من الأول، ثم قال: "وقال ابن عباس: المراد بالإنسان هنا: الكافر. فعلى هذا يكون الوقف على قوله: {لِفِي حُسْرٍ} ﴿١﴾ تامًا، وتكون (إلا) بمعنى: (لكن)، فيكون الاستثناء ليس من الأول"^(٣).

الثالث والعشرون: مذهب الجعبري إبراهيم بن عمر (ت ٧٣٢هـ): فقد وقف

الجعبري قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع في تسعة مواضع، وهي:

الأول: {لَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ} ﴿٨٨﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا { [آل

عمران: ٨٨-٨٩].

(١) ينظر: الاقتداء: ١٧٦٣/٢.

(٢) الاقتداء: ١٨١٧/٢.

(٣) الاقتداء: ١٨٧٦/٢.

الثاني: {وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾}
[النساء: ٨٣].

الثالث: {وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَايًا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ...} [النساء: ٨٩-٩٠].

الرابع: {إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ﴿١٠﴾ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ {
[هود: ١٠-١١].

الخامس: {وَمَا أُبْرِيئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي} [يوسف: ٥٣].

السادس: {ثُمَّ لَا يَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا ﴿٨٦﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ
[الإسراء: ٨٦-٨٧].

السابع: {لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا ﴿٢٥﴾} [النبأ: ٢٤-٢٥].

الثامن: {لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾} [الغاشية: ٢٢-٢٣].

التاسع: {ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [التين: ٥-٦].
وقف الجعبري قبل (إلا) في هذه المواضع، فوسم الأول والثاني والسادس بالوقف الكافي، ووسم الثالث والرابع بالوقف التام، ووسم الخامس والسابع بالوقف الكامل، ووسم الثامن والتاسع بالوقف الصالح^(١). والتام عنده ما تم من حيث الإعراب. والكامل عنده كالتام عند الداني.

الرابع والعشرون: مذهب القسطلاني أبي العباس أحمد بن محمد (ت ٩٢٣ هـ): لقد وقف القسطلاني قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع في تسعة مواضع، وهي:

الأول: {وَلَا كِنَ لَّا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَن تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا} [البقرة: ٢٣٥].

(١) ينظر: وصف الاهداء: ص ١٩٥ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢٧٥ و ٢٨٢ و ٣٩٩ و ٤٠٢ و ٤٠٩ و ٤١٣.

الثاني: { إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ﴿١٠﴾ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ }
[هود: ١٠-١١] .

الثالث: { يَمْوَسِي لَأَتَخَفَّ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ ﴿١١﴾ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ } [النمل: ١٠-١١].

الرابع: { وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا } [الأحزاب: ٦].

الخامس: { وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ ﴿٤٠﴾ }
[الصافات: ٣٩-٤٠].

السادس: { لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَعَسَاقًا ﴿٢٥﴾ } [النبأ: ٢٤-٢٥].

السابع: { فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [الانشقاق: ٢٤-٢٥].

الثامن: { لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيِّرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ } [الغاشية: ٢٢-٢٣].

التاسع: { ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [التين: ٥-٦].

وقف القسطلاني قبل (إلا) في هذه المواضع التسعة بالوقف الكافي على أن الاستثناء منقطع، إلا أنه في بعضها اختار كون الاستثناء متصلًا، وإذا كان متصلًا فلا وقف^(١).

وقد نقل الوقف عن بعضهم في قوله تعالى: { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ

فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ } [البقرة: ٣٤]، فقال: "وجوز الوقف على: { فَسَجَدُوا } على القول بأن الاستثناء منقطع"^(٢).

(١) ينظر: لطائف الإشارات: ٤/١٦٨٦، ٦/٢٤٧٦، ٧/٣٢١٠، ٨/٣٣٧٩ و ٩/٣٥٢١، ٩/٤٢١٠ و ٤/٢٦٨ و ٤/٢٩٧ و ٤/٤٣٤٦.

(٢) لطائف الإشارات: ٤/١٦٥٩.

الخامس والعشرون: مذهب الهبطي أبي عبد الله محمد بن أبي جمعة المغربي (ت ٩٣٠هـ): لقد وقف الهبطي قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع في ثلاثة وعشرين موضعاً. ووقفات الهبطي هي المتعمدة في مصاحف دول المغرب العربي (المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا، موريتانيا)، وهذه المواضع التي وقف عليها هي:

الأول: { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكِ كَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ } [البقرة: ٣٤].

الثاني: { لَا تُوَاعِدُوهُمْ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا } [البقرة: ٢٣٥].

الثالث: { لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا آذَىٌ } [آل عمران: ١١١].

الرابع: { ضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الدِّلَّةُ آيَةً مَا تُقْفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ } [آل عمران: ١١٢].

الخامس: { يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ } [النساء: ٢٩].

السادس: { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً } [النساء: ٩٢].

السابع: { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا } [١٤٥] { إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ } [النساء: ١٤٥-١٤٦].

الثامن: { مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ } [النساء: ١٥٧].

التاسع: { ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَكِ كَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ } [الأعراف: ١١].

العاشر: { إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ } [١٥] { إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [هود: ١٠-١١].

الحادي عشر: { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكِ كَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ } [الإسراء: ٦١].

الثاني عشر: { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكِ كَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ } [الكهف: ٥٠].

الثالث عشر: { لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلْمًا } [مريم: ٦٢].

الرابع عشر: { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى ﴿١١٦﴾ }
[طه: ١١٦].

الخامس عشر: { فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ } [الشعراء: ٧٥-٧٧].

السادس عشر: { وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا } [الشعراء:
٢٢٦-٢٢٧].

السابع عشر: { يَمُوسَى لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُولِ ﴿١٠﴾ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ }
[النمل: ١٠-١١].

الثامن عشر: { يَا لَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ } [العنكبوت: ٤٦].

التاسع عشر: { سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿١٥٠﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ ﴿١٣٦﴾ }
[الصفافات: ١٥٩-١٦٠].

العشرون: { لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى } [الدخان: ٥٦].

الحادي والعشرون: { لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ﴿١٩﴾ إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا ﴿٣٦﴾ }
[الواقعة: ٢٥-٢٦].

الثاني والعشرون: { فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا } [الانشقاق: ٢٤-٢٥].

الثالث والعشرون: { لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ }
[الغاشية: ٢٢-٢٣].

السادس والعشرون: مذهب الأشمونى أحمد بن محمد بن عبد الكريم (من علماء القرن الحادى عشر الهجرى): وقف الأشمونى قبل (إلا) فى خمسة عشر موضعاً، وهى:

الأول: { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا } [النساء: ٩٢]. يقول

الأشمونى: " { إِلَّا خَطَا } ليس بوقف جعل أبو عبدة والأخفش (إلا) فى معنى: (ولا)، والتقدير: ولا خطأ. والفراء جعل (إلا) فى قوة (لكن)، على معنى الانقطاع، أى: لكن من قتله خطأ فعليه تحرير رقبة. فعلى قوله يحسن الابتداء بـ(إلا)"^(١).

(١) منار الهدى: ص ١٠٥.

الثاني: { فَأُولَئِكَ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ... } [النساء: ٩٧-٩٨]. اختار الأشموني كون الاستثناء منقطعاً، وذكر بأنه يحسن الوقف على: { إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ } على وجه الاستثناء المنقطع^(١).

الثالث: { قُلْ لَا آجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً... } [الأنعام: ١٤٥]. يقول الأشموني: " { يَطْعَمُهُ } جائز: إن جعلت الاستثناء منقطعاً"^(٢).

الرابع: { وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٦١﴾ } [يونس: ٦١].

الخامس: { وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٣﴾ } [سبأ: ٣]. ذكر الأشموني جواز الابتداء بـ(إلا) في هذا الموضع وسابقه على تقدير: الواو، أي: وهو في كتاب مبين^(٣).

السادس: { إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ﴿١١﴾ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } [هود: ١٠-١١]. ذكر الأشموني بأن الوقف على: { فَخُورٌ ﴿١١﴾ } كاف، على أن الاستثناء منقطع بمعنى: (لكن)^(٤).

السابع: { قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ } [هود: ٤٣]. ذكر الأشموني بأن الوقف على: { مِنْ أَمْرِ اللَّهِ } جائز على أن الاستثناء منقطع. ثم ذكر بأن الصحيح أنه متصل^(٥).

الثامن: { وَمَا أْبْرِيءُ نَفْسِي إِنْ نَفْسٌ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي } [يوسف: ٥٣]. يقول الأشموني: " { وَمَا أْبْرِيءُ نَفْسِي } حسن، فيه حذف، أي: وما أبرئ نفسي عن

(١) ينظر: منار الهدى: ص ١٠٥.

(٢) منار الهدى: ص ١٣٩-١٤٠.

(٣) ينظر: منار الهدى: ص ٧٤ و ١٧٧-١٧٨ و ٣١١.

(٤) ينظر: منار الهدى: ص ١٨٣.

(٥) ينظر: منار الهدى: ص ١٨٥.

السوء. { لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ } أحسن، على أن الاستثناء منقطع، أي: ولكن رحمة ربي هي التي تصرف الإساءة. وليس بوقف إن جعل متصلًا...^(١).

التاسع: { ثُمَّ لَا يَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا } ٨٦ إِلَّا رَحْمَةً مِّن

رَبِّكَ { [الإسراء: ٨٦-٨٧].

العاشر: { فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا } ٥٩ إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا { [مريم: ٥٩-٦٠].

الحادي عشر: { وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا } ٦٦ إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ... { [الفرقان: ٦٩-٧٠].

الثاني عشر: { وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } ٣٦ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ } ٣٧ { [الصافات: ٣٩-٤٠].

الثالث عشر: { وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ } ٦٦ إِلَّا الَّذِي

فَطَرَنِي { [الزخرف: ٢٦-٢٧]. الوقف قبل (إلا) في هذا الموضع والموضع الأربعة قبله جائز عند الأشموني، وعلل في بعضها: لكونه رأس آية^(٢).

الرابع عشر: { ... وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكَمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ } إِلَّا

قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ { [المتحنة: ٤]. ذكر الأشموني بأن من جعل الاستثناء منقطعاً وقف قبل (إلا)^(٣).

الخامس عشر: { وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى

} ٣٠ { [الليل: ١٩-٢٠]. ذكر الأشموني بأن الوقف على قوله: { تُجْزَى } ٣٠ { حسن، ثم قال: "وتجاوزه أولى"^(٤).

مناقشة وترجيح:

- (١) منار الهدى: ص ١٩٤.
(٢) ينظر: منار الهدى: ص ٢٢٦ و ٢٣٩ و ٢٧٦ و ٣٢٤ و ٣٥٠.
(٣) ينظر: منار الهدى: ص ٣٩٠.
(٤) منار الهدى: ص ٤٢٩.

بعد ذكر مذاهب العلماء في الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع، نذكر بعض المناقشات والترجيحات في هذه النقاط الآتية:

١- إن أكثر من عشرين إماماً من أئمة الوقف واللغة وقفوا قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع.

٢- إن الإمام السجاوندي هو الإمام الوحيد الذي لم يقف قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع، ولكن السجاوندي ذكر في بعض المواضع-كما سبق:- (ولجواز الوقف مدخل لقوم)، (وقد يقف من يجعله بمعنى: (لكن)، ولا يتضح). وعبارته هذه تدل على أن من ذهب إلى الابتداء بـ(إلا) في الانقطاع فإن قوله معتبر.

٣- إن لجان طباعة المصاحف في عصرنا الحاضر في المشرق العربي ساروا على منوال الإمام السجاوندي فلم يجعلوا وقفاً قبل (إلا) ولو كان الاستثناء منقطعاً، ومن تلك المصاحف: (مصحف محمد خلف الحسيني، ومصحف الأزهر، ومصحف الطبعة الشامية، ومصحف المدينة، ومصحف قطر، ومصحف البحرين، وغيرها من المصاحف). إلا في قوله تعالى: {وَأَذِّنْ لِلنَّاسِ أَنْ يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَكُونُوا مِنَ الْمُحْسِنِينَ}.

{البقرة: ٢٨٢} ، فالوقف على {تَرْتَابُوا} (صلى) في مصحف محمد خلف الحسيني، ومصحف الطبعة الشامية.

٤- إن الإمامين النحاس والعماني منعا في بعض المواضع الابتداء بـ(إلا) وإن كان الاستثناء منقطعاً. ولكنهما أيضاً ابتدعا بها في بعض المواضع. فمذهبهما مضطرب.

٥- يرى بعض أئمة علماء الوقف والابتداء بـ(إلا) إذا كان ما بعدها مرفوعاً على الابتداء. ويظهر من خلال ما تقدم أن هذا هو مذهب الإمامين النحاس ومكي.

٦- إن المانعين للابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع بمعنى: (لكن) لديهم حجتان: الحجة الأولى: ما ذكره النحاس في بعض المواضع التي منع الابتداء بـ(إلا)، حيث يقول: "فالاستثناء الذي ليس من الأول لابد من أن يكون متعلقاً بالأول"^(١). الحجة الثانية: هي أن (إلا) بمعنى: (لكن)، و(لكن) استدراك يوجب الوصل. وهذه هي حجة العماني في بعض المواضع التي منع الابتداء بها، وهي أيضاً حجة الإمام

السجاوندي، يقول العماني في قوله تعالى: {لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ

ظَلَمُوا مِنْهُمْ} [البقرة: ١٥٠] : "والتقدير في الآية: لكن الذين ظلموا منهم فإنهم يتعلقون بالشبهة ويضعونها موضع الحق اللازم، ويجعلونها حجة. وهذا تقدير على

(١) القطع والانتشاف: ص ٨٦.

قول من جعله استثناءً منقطعاً عن الأول. وزعم بعضهم أن الوقف عند قوله: {إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ} جائز على هذا التأويل، وأنه يبتدأ بقوله: {إِنَّمَا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ}. وليس ذلك عندي بشيء؛ لأن (إلا) إذا كانت بمعنى: (لكن) كالاستدراك، وحرف الاستدراك يوصل بما قبله^(١). ويقول السجاوندي في قوله تعالى: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ} [العنكبوت: ٤٦]: "أَحْسَنُ} قد قيل، على أن (إلا) بمعنى: (لكن)، و(لكن) بمعنى الاستدراك يوجب الوصل كالاستثناء"^(٢).

٧- إن حجة المانعين للابتداء بـ(إلا) بمعنى: (لكن)، ليست بالقوية، فالحجة التي ذكروها هي حجة من حيث المعنى، لا من حيث الإعراب، فهي حجة لا تنقص الوقف عن درجة الوقف الكافي، فقول النحاس: (لا بد من أن يكون متعلقاً بالأول)، قول صحيح، لكن ليست بحجة لمنع الابتداء بها؛ لأن هذا التعلق هو تعلق معنوي، لا تعلق إعراب، فإنه قد ذكر في كتابه (إعراب القرآن) - كما سبق - في مواضع كثيرة قبل (إلا) في الاستثناء المنقطع عبارة: (وتم الكلام). ومعنى عبارته هذه: أنه تم الكلام من حيث الإعراب. وما ذكره العماني والسجاوندي بأن (إلا) بمعنى: (لكن)، ولكن استدراك يوجب الوصل، أيضاً حجة ليست بالقوية، فإن تعلق الاستدراك بما قبله هو تعلق معنوي، لا تعلق إعراب، فجملة الاستدراك جملة تامة إعرابياً. ثم إنه يستدرك على السجاوندي والعماني بأنهما وقفوا قبل (لكن) التي لم يدخل عليها الواو في مواضعها السبعة في القرآن^(٣)، يقول العماني في قوله: {وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [النساء: ١٦١]-

[١٦٢]: "{عَذَابًا أَلِيمًا} وقف تام، مجمع عليه. ذكره أبو حاتم"^(٤). وبما أنهما ابتداء بـ(لكن) المجردة عن الواو، فإنهما قد قدرا (إلا) في الاستثناء المنقطع بمعنى: (لكن) المجردة عن الواو في جميع الأمثلة، وفي المثاليين المنقولين عنهما آنفاً. فأي فرق بينهما؟!

(١) المرشد: ٢٦٥/١-٢٦٦.

(٢) علل الوقوف: ٧٩٣/٢.

(٣) ينظر: المرشد: ٥٥٠/١ و ٦١٩، ٢٠٠/٢، ٣٥٨، ٦٣٠، علل الوقوف: ٤٠٩/١، ٤٤٠/٢ و ٤٤١.

(٤) المرشد: ٦١٧/١.

٨- إن المجوزين للابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع بمعنى: (لكن)، احتجوا بأن الجملة بعد (إلا) في الاستثناء المنقطع جملة مستأنفة. وقد ناقش ابن الحاجب حجة المانعين والمجوزين، ومما احتج به للمجوزين: أن الجملة في معنى الابتداء. ثم قال بعد ذلك: "ألا ترى إلى جواز الوقف بالإجماع على مثل قوله: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ الْنَّاسَ شَيْئًا}، والابتداء بقوله: {وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ} [يونس: ٤٤]. فكذلك هذا"^(١).

٩- وخلاصة: فإن أقوى حجة هي حجة الجمهور القائلين بالابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع. وعليه فإنه يكون الوقف على ما قبلها من قبيل الوقف الكافي؛ لأن جملة الاستثناء المنقطع متعلقة بما قبلها من حيث المعنى، لا من حيث الإعراب. ومما يقوي الوقف قبلها: أن الوقف أكثر إيضاحاً للمعنى، وفيه إزالة للوهم، ويعد إزالة الوهم من قواعد البلاغة وأساسيات الخطاب، ولعل حكم الداني بالوقف التام قبل (إلا) لعدة الاستئناف، وإزالة الوهم. والله أعلم. ففي قوله تعالى: {يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ

مِّنكُمْ} [النساء: ٢٩]، ألا ترى أن الوقف على قوله: {بِالْبَاطِلِ} أكثر إيضاحاً للمعنى، ودفعاً للوهم الذي يحصل إذا وصل بما بعده، فإن الوصل قد يوهم أنه استثناء متصل، فلو جعل استثناء متصلاً لجاز أكل الأموال بالباطل إذا كانت عن تراض بينهما، وهذا محال، فإنه لا يجوز أكل الأموال بالباطل مطلقاً، فالاستثناء هنا منقطع، يقول الواحدي: "وأجمعوا على أن هذا استثناء منقطع؛ لأن التجارة عن تراض ليست من أكل المال بالباطل"^(٢). ومعنى الآية كما قال المفسرون: لكن كون تجارة عن تراض منكم غير منهي عنه، أو لكن كون تجارة عن تراض منكم حلال لكم^(٣).

(١) أمالي ابن الحاجب: ٨٣١/٢.

(٢) التفسير البسيط: ٤٦٧/٦-٤٦٨.

(٣) ينظر: الكشاف: ٥٠٢/١، المحرر الوجيز: ٤١/٢ تفسير البيضاوي: ٧٠/٢، البحر المحيط: ٢٤١/٣، تفسير ابن كثير: ٢٦٨/٢، تفسير أبي السعود: ١٧٠/٢، روح المعاني: ١٦/٣، التحرير والتنوير: ٢٣/٥.

الخاتمة

هذه بعض الومضات في دراسة موضوع: (مذاهب العلماء في الابتداء بـ(إلا) في الاستثناء المنقطع). وهو موضوع غاية في الأهمية، وبحاجة إلى دراسات أكثر عمقاً. وفي الأخير لا يسعني إلا أن أشكر الله تعالى على ما أنعم به علي من إتمام هذا البحث، وأن يغفر لي ما زلت من غير قصد. وأسأله عز ذكره التوفيق والسداد للجميع، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: ١٤٢٨هـ.
- ١- أحكام القرآن لابن العربي، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط٢: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٢- الاستغناء في الاستثناء، لأحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط١: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٣- الأصول في النحو، لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: د/عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط١: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، دار الفكر-بيروت: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٥- إعراب القرآن، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١: ١٤٢١هـ.
- ٦- الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين- بيروت، ط١٥: ٢٠٠٢م.
- ٧- الاقتداء في معرفة الوقف والابتداء، لأبي محمد عبد الله النكزاي (ت ٦٨٣هـ)، تحقيق: مسعود أحمد إلياس-رسالة مقدمة لنيل الشهادة العالمية العالية (الدكتوراه) - شعبة القراءات - كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة: ١٤١٣هـ.
- ٨- أمالي ابن الحاجب، لأبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، تحقيق: د/فخر صالح سليمان، دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٩- إنباه الرواة على أنباه النحاة، لأبي الحسن علي بن يوسف القفطي (ت ٦٢٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي-القاهرة، ط١: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٠- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: أ.د/أحمد عيسى المعصراني، وأحمد عبد الرزاق البكري، إدارة شؤون القرآن الكريم - وزارة العدل والشؤون الإسلامية - مملكة البحرين، ط١: ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- ١١- الإيضاح في شرح المفصل، لأبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، تحقيق: د/موسى بناي العلي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية - الجمهورية العراقية.

- ١٢ - البرهان في علوم القرآن، لأبي الحسن علي بن إبراهيم الحوفي (ت ٤٣٠هـ)،
(مخطوط في عدة أجزاء متفرقة)، دار الكتب والوثائق القومية - مصر.
- ١٣ - البحر المحيط، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق:
عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان،
ط١: ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ١٤ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر
السيوطي (ت ٩١١هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط١: ١٣٨٤هـ -
١٩٦٥م.
- ١٥ - البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات الأنباري عبد الرحمن بن محمد
(ت ٥٧٧هـ)، تحقيق: د/طه عبد الحميد طه، الهيئة المصرية العامة للكتاب:
١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ١٦ - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن
أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د/بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي-
بيروت، ط١: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٧ - التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري
(ت ٦١٦هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ١٨ - التذيل والتكميل في شرح التسهيل، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي
(ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: د/حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط١.
- ١٩ - تحبير التيسير في القراءات العشر، لمحمد بن محمد المعروف بابن الجزري
(ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: د/أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان - عمان - الأردن،
ط١: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٠ - التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، الدار
التونسية للنشر- تونس: ١٩٨٤م.
- ٢١ - تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير
الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة - الرياض، ط٢:
١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢٢ - تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم)، لقاضي
القضاة أبي السعود محمد بن محمد العمادي (ت ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي -
بيروت- لبنان.
- ٢٣ - التفسير البسيط، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)،
تحقيق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم
نشرته: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: ١٤٣٠هـ.

- ٢٤ - تفسير البغوي (معالم التنزيل)، لمحيي الدين أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وآخرين، دار طيبة-الرياض: ١٤٠٩هـ.
- ٢٥ - تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، لعبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٩١هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت-لبنان، ط١: ١٤١٨هـ.
- ٢٦ - تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل)، لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بالخازن (ت ٧٤١هـ)، تحقيق: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، ط١: ١٤١٥هـ.
- ٢٧ - تفسير الرازي (مفاتيح الغيب-التفسير الكبير)، لأبي عبد الله محمد بن عمر الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، لبنان، ط٣: ١٤٢٠هـ.
- ٢٨ - تفسير الراغب الأصفهاني، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: د/عادل بن علي الشدي، دار الوطن-الرياض، ط١: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٢٩ - تفسير السمعاني (تفسير القرآن)، لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن - الرياض، ط١: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٣٠ - تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر- القاهرة، ط١: ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٣١ - تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب-الرياض: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٣٢ - التمهيد في علم التجويد، لمحمد بن محمد المعروف بابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: د/علي حسين البواب، مكتبة المعارف - الرياض، ط١: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٣٣ - جمال القراء وكمال الإقراء، لعلم الدين السخاوي علي بن محمد (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: د/علي حسين البواب، مكتبة التراث - مكة المكرمة، ط١: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ٣٤ - حاشية الدماميني على مغني اللبيب، لأبي محمد بن أبي بكر الدماميني (ت ٨٢٨هـ)، (طبع مع حاشية: تقي الدين أحمد بن محمد الشمني على مغني اللبيب)، المطبعة البهية-مصر.

- ٣٥ - حاشية زاده على تفسير البيضاوي، لمحيي الدين شيخ زاده القوجوي (ت ٩٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ط١: ١٤١٩هـ - ١٩٩٠م.
- ٣٦ - حاشية الطيبي على الكشاف (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ)، المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: د/محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- ٣٧ - الحجة في القراءات السبع، للحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، دار الشروق - بيروت، ط٣: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٣٨ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: د/أحمد محمد الخراط، دار القلم - دمشق، ط١: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٣٩ - ديوان النابغة، لأبي أمامة زياد بن معاوية النابغة الذبياني (ت ٦٠٤م)، شرح وتقديم: عباس عبد الساتر، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ط٣: ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٤٠ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل شهاب الدين محمود بن عبد الله الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ط١: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٤١ - سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط٣: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٤٢ - شرح التسهيل، لمحمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي (ت ٦٧٢هـ)، تحقيق: د/عبد الرحمن السيد، و د/محمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر، ط١: ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٤٣ - شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، تحقيق: د/حسن بن محمد بن إبراهيم، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- السعودية، ط١: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٤٤ - شرح المفصل للزمخشري، ليعيش بن علي المعروف بابن يعيش (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: د/إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، ط١: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٤٥ - علل الوقوف، لأبي عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي (ت ٥٦٠هـ)، تحقيق: د/محمد بن عبد الله العيدي، مكتبة الرشد - الرياض - السعودية، ط٢: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

- ٤٦ - غاية النهاية في طبقات القراء، لمحمد بن محمد المعروف بابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، عنى بنشره عام ١٣٥١هـ: ج/برجستراسر، مكتبة ابن تيمية.
- ٤٧ - القطع والانتاف، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط ٢.
- ٤٨ - الكافية في علم النحو، لابن الحاجب جمال الدين بن عثمان بن عمر (ت ٦٤٦هـ)، تحقيق: د/صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب - القاهرة، ط ١: ٢٠١٠م.
- ٤٩ - الكتاب، لإمام النحاة أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الملقب بسبويه (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط ٣: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٥٠ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي-بيروت، ط ٣: ١٤٠٧هـ.
- ٥١ - كشف المشكلات وإيضاح المعضلات، لأبي الحسن علي بن الحسين الباقولي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: د/محمد أحمد الدالي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٥٢ - لطائف الإشارات لفنون القراءات، لأبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني (ت ٩٢٣هـ)، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- المدينة المنورة.
- ٥٣ - المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ)، وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - مصر: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٥٤ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية أبي محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، ط ١: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٥٥ - المرشد في الوقف والابتداء، لأبي محمد الحسن بن علي العماني، تم تحقيقه في رسالتين علميتين لنيل درجة الماجستير من كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى: ١٤٢٣هـ، الرسالة الأولى (ج ١): من أول الكتاب إلى آخر سورة النساء، تحقيق: هند بنت منصور العبدلي. الرسالة الثاني (ج ٢): من أول سورة المائدة إلى آخر سورة الناس، تحقيق: محمد بن حمود الأزوري.
- ٥٦ - معاني القرآن، لأبي الحسن الأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة البصري (ت ٢١٥هـ)، تحقيق: د/هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي-القاهرة، ط ١: ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ٥٧ - معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، وآخرين، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ط ١.

- ٥٨ - معاني القرآن الكريم، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط ١: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٥٩ - معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج إبراهيم بن السري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: د/عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب- بيروت، ط ١: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٦٠ - مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لابن هشام أبي محمد عبد الله بن يوسف (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط ٦: ١٩٨٥م.
- ٦١ - المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: د/علي بو ملحم، مكتبة الهلال-بيروت، ط ١: ١٩٩٣م.
- ٦٢ - المقتضب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب- بيروت - لبنان.
- ٦٣ - المقصد لتلخيص ما في المرشد، لشيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ)، طبع بهامش (منار الهدى)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط ٢: ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٦٤ - المكتفى في الوقف والابتداء، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: د/يوسف عبد الرحمن المرعشلي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١: ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٦٥ - منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، لأحمد بن محمد بن عبد الكريم الأشموني (من علماء القرن الحادي عشر الهجري)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، ط ٢: ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٦٦ - النشر في القراءات العشر، لمحمد بن محمد المعروف بابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى بمصر.
- ٦٧ - الهداية إلى بلوغ النهاية، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية قامت بمراجعتها وتدقيقها وتهيئتها للطباعة مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ط ١: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ٦٨ - همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية - مصر.
- ٦٩ - وصف الاهتداء في الوقف والابتداء، لإبراهيم بن عمر بن إبراهيم الجعبري (ت ٧٣٢هـ)، تحقيق: فرغلي سيد عرباوي، مكتبة فرغلي سيد عرباوي - مصر، ط ١: ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- ٧٠ - الوقف والابتداء، لأبي الحسن الغزّال علي بن أحمد (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: طاهر محمد الهمس - رسالة علمية لنيل درجة الماجستير في علوم اللغة العربية-جامعة دمشق-كلية الآداب والعلوم الإنسانية-قسم اللغة العربية: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- ٧١- الوقف والابتداء، لأبي الحسن الغزّال علي بن أحمد (ت ٥١٦هـ)، (مخطوط):
مكتبة الأسد الوطنية - دمشق - عدد الأوراق: ٢١٢ - عام النسخ: ٨٥٢هـ.
- ٧٢- الوقف والابتداء في كتاب الله، لأبي القاسم يوسف بن علي بن جبارة الهذلي
(ت ٤٦٥هـ)، تحقيق: د/عمار أمين الددو، بحث محكم في مجلة الشريعة والقانون -
جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد (٣٤)، السنة (٢٢): ربيع الثاني ١٤٢٩هـ -
أبريل ٢٠٠٨م.